

المجتمع المدني والدولة والتحوّل الديمقراطيّ

إطار نظريّ ومفاهيميّ

سلسلة كتيبات برلمانية - الطبعة الثانية 2017

أ. د. إيمان حسن



معهد البحرين للتنمية السياسية

362 مبنى

3307 طريق

333 أم الحصم

55066 ص.ب

هاتف (+973) 1782 1444

المجتمع المدني والدولة والتحوّل الديمقراطيّ

إطار نظريّ ومفاهيميّ

سلسلة كتيبات برلمانية - الطبعة الثانية 2017

حقوق الطبع والنشر محفوظة
لمعهد البحرين للتنمية السياسية

رقم الناشر الدولي (ISBN)

978 - 99958 - 54 - 26 - 3

رقم الإيداع بإدارة المكتبات العامة

2015/ع.د/49

توجّه جميع المراسلات على العنوان التالي:

معهد البحرين للتنمية السياسية

ص.ب: 55066

هاتف: +973 17 821 444

bipd.org

إعداد:
أ. د. إيمان حسن
أستاذ علوم سياسيّة
الطبعة الثانية 2017

المواد المنشورة في هذا الكتاب تعبّر عن رأي كاتبها
ولا تعبّر بالضرورة عن رأي المعهد

الصفحة	
5	مرسوم إنشاء المعهد
6	كلمة المعهد
7	المقدمة
13	المبحث الأول: المجتمع المدني والدولة، إطار مفاهيمي
14	1. مفهوم المجتمع المدني
20	2. مفهوم الدولة
23	المبحث الثاني: الإطار النظري للعلاقة بين الدولة والمجتمع المدني
24	1. الإطار القانوني للعلاقة بين الدولة والمجتمع المدني
31	2. أنماط العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني
32	أ. الهيمنة والصدام
35	ب. التشارك والتكامل
43	ج. اختراق الدولة لمؤسسات المجتمع المدني أو الاحتواء
44	المبحث الثالث: التحول الديمقراطي
45	1. مفهوم التحول الديمقراطي
47	2. مراحل التحول الديمقراطي
47	3. أسباب التحول الديمقراطي
48	أ. العوامل الداخلية
48	ب. العوامل الخارجية
49	4. أنماط التحول الديمقراطي
50	5. مؤشرات التحول الديمقراطي
51	أ. انتخابات حرة ونزيهة
51	ب. بناء المؤسسات الديمقراطية
52	ج. حرية الرأي والإعلام
53	د. سيادة القانون
55	6. إستراتيجيات التحول الديمقراطي
56	7. الإطار النظري للعلاقة بين المجتمع المدني والتحول الديمقراطي
56	أ. القدرة على الحشد والتعبئة الشعبية
57	ب. ضمان وتعزيز ثقافة سياسية ومدنية داعمة للتحول الديمقراطي
59	الخاتمة
62	قائمة المراجع

مرسوم رقم (39) لسنة 2005م (المواد الثلاث الأولى)

بإنشاء وتنظيم

معهد البحرين للتنمية السياسية

المعدل بالمرسوم رقم (41) لسنة 2008 والمرسوم رقم (81) لسنة 2009

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (35) لسنة 2001،

وعلى المرسوم بقانون رقم (3) لسنة 2002 بشأن نظام انتخاب أعضاء المجالس البلدية،

وعلى المرسوم بقانون رقم (14) لسنة 2002 بشأن مباشرة الحقوق السياسية،

وعلى المرسوم بقانون رقم (15) لسنة 2002 بشأن مجلسي الشورى والنواب،

وعلى المرسوم بقانون رقم (54) لسنة 2002 بشأن اللائحة الداخلية لمجلس النواب،

وعلى المرسوم بقانون رقم (55) لسنة 2002 بشأن اللائحة الداخلية لمجلس الشورى، وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

مادة - 1

ينشأ معهد متخصص للتدريب، يسمى "معهد البحرين للتنمية السياسية" يلحق بمجلس الشورى، ويشار إليه في هذا المرسوم بكلمة "المعهد".

مادة - 2

يهدف المعهد، في إطار الأسس والمبادئ الدستورية والقانونية، إلى تحقيق الأغراض التالية:

1. نشر ثقافة الديمقراطية ودعم وترسيخ مفهوم المبادئ الديمقراطية السليمة.
2. توفير برامج التدريب والدراسات والبحوث المتعلقة بالمجال الدستوري والقانوني لفئات الشعب المختلفة، وبوجه خاص الفئات التالية:
(أ) أعضاء مجلسي الشورى والنواب وبعد التنسيق مع المجلسين.
(ب) أعضاء المجالس البلدية وبعد التنسيق مع هذه المجالس.
(ج) العاملين في وزارات الدولة والهيئات والمؤسسات العامة والخاصة ومؤسسات المجتمع المدني.
3. نشر وتنمية الوعي السياسي بين المواطنين وفقاً لأحكام الدستور ومبادئ ميثاق العمل الوطني.
4. دعم وتنمية البحوث العلمية في مجال النظم السياسية والقانون الدستوري.
5. دعم التجربة البرلمانية من خلال شرح آلياتها، وأساليب عملها، وبيان دور السلطة التشريعية الرقابي والتشريعي.
6. دعم تجربة المجالس البلدية، ودورها في خدمة الوطن والمواطن.
7. ترسيخ مبدأ المشروعية وسيادة القانون.
8. توفير البرامج المتعلقة بالدراسات الخاصة بحقوق الإنسان وفقاً لأحكام الدستور، ومبادئ ميثاق العمل الوطني.
9. دعم المراكز والجمعيات القائمة على حماية حقوق الإنسان.
10. تدريس أسس وأطر ومبادئ المشروع الإصلاحي الحديث لمملكة البحرين وفقاً لأحكام الدستور، ومبادئ ميثاق العمل الوطني.
11. تعزيز ونشر ثقافة الحوار وتبادل الرأي.
12. إعداد مؤهلين للانخراط في العمل السياسي.

مادة - 3

يباشر المعهد كافة المهام والصلاحيات اللازمة لتحقيق أغراضه، وله بوجه خاص ما يلي:

1. تحديد برامج التدريب والدراسة والبحوث التي تلائم مختلف فئات الشعب.
2. عقد دورات تدريبية خاصة بالثقافة الديمقراطية لمختلف فئات الشعب.
3. عقد الندوات واللقاءات المختلفة لجميع فئات الشعب من أجل تنمية الوعي بالمشاركة في الحياة السياسية بمختلف أشكالها.
4. جمع ونشر وحفظ الوثائق والمبادئ والأبحاث والمعلومات الدستورية وغير ذلك مما يساعد على نشر ثقافة الديمقراطية.

لقد هيأت الخطوات الإصلاحية التي انتهجتها مملكة البحرين وما شهدته من تطور ديمقراطي في ظل القيادة الحكيمة لحضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين، فضاءً رحباً للمجتمع المدني لممارسة دوره بحرية تامة، الأمر الذي مكّنه من القيام بدور نشط في الحراك الاجتماعي والسياسي بالمملكة، وشكّل دعامة لقيم التحول الديمقراطي وتنمية الوعي لدى المجتمع.

وفي ضوء الأهمية التي يمثلها المجتمع المدني، كأحد مؤشرات التحول الديمقراطي، التي يهتم معهد البحرين للتنمية السياسية برصدها ودراستها بهدف تعزيز مبادئ الديمقراطية السليمة، يأتي هذا الإصدار بعنوان "المجتمع المدني والدولة والتحول الديمقراطي .. إطار نظري ومفاهيمي"، ليشكل إضافة جديدة للجهود البحثية والأكاديمية التي يدعمها المعهد انطلاقاً من إيمانه بأهمية البحث والدراسات المعمقة في مجالات العلوم السياسية والتي تصب في صالح تنمية الوعي السياسي ونشر الثقافة السياسية.

وتطرح الدراسة التي أعدها الدكتورة إيمان حسن الأستاذ المشارك بقسم العلوم السياسية في جامعة العلوم التطبيقية بمملكة البحرين عدداً من المفاهيم المرتبطة بمفهوم الدولة، والمجتمع المدني ومكوناته، ومفهوم التحول الديمقراطي، وتلقي الضوء على مدى مساهمة المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي والكيفية التي يتم بها ذلك ودرجاته.

وتتناول الدراسة وفق منهج علمي؛ طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني، ودور المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي، من خلال رصد مؤشرات العلاقة بين المجتمع المدني والدولة من ناحية، والتحول الديمقراطي من ناحية أخرى، وذلك من منطلق ما يشكله المجتمع المدني من أهمية في تنمية ثقافة المشاركة وغرس قيم الديمقراطية التي تدعم بدورها عملية التحول الديمقراطي.

كما تسلط الدراسة الضوء على جوانب عدة في غاية الأهمية بالنسبة للقارئ والباحث؛ ومنها العوامل التي تؤدي إلى بروز مؤسسات المجتمع المدني، ومدى ارتباطها بالتطور الديمقراطي في المجتمع، وعلاقة مؤسسات المجتمع المدني بالدولة، وأنماط التفاعل بينهما، وروابط وأنماط التفاعل بين مؤسسات المجتمع المدني نفسها، من تحالفات وصراعات، إضافة إلى علاقة مؤسسات المجتمع المدني بنظائرها إقليمياً ودولياً، وما يثيره هذا من قضايا تتعلق بالتمويل الخارجي، وأولويات نشاط هذه المؤسسات وتوجهاتها، وهي قضايا باتت تشكل في الوقت الراهن إشكاليات جديرة بالبحث والدراسة.

المجتمع المدني
والدولة والتحول
الديمقراطي
إطار نظري وفاهيمي
المجتمع المدني
والدولة والتحول
الديمقراطي

شهدت السنوات الأخيرة، وما تزال نقاشاً صاحباً، ثرياً متنوعاً، حول موضوع "المجتمع المدني" والإشكاليات المرتبطة به. وأصبح مفهوم المجتمع المدني لازمة ضرورية في كل مناسبة تخص نقاش مفهوم الديمقراطية أو الإصلاح السياسي أو التحول الديمقراطي. وقد زادت أهمية مفهوم "المجتمع المدني"؛ نتيجة تلك النزاعات التي ارتسمت في الفترة الأخيرة، المتعلقة بتطور الدولة، وكذلك بسبب العلاقات الناشئة بينها وبين المجتمع، حيث تجرى بلورة العلاقات الضرورية بين المجتمع المدني والمجتمع السياسي، وتُبدل جهوداً فكرية للتأصيل النظري لتلك العلاقات. ولأنّ النقاش الدائر حول المجتمع المدني لم يعد أكاديمياً صرفاً، بل اتخذ طبيعة السياسة العملية الملموسة، فإنه يمكن القول إذن إنّ مصطلح "المجتمع المدني" يصبح شعاراً تعبويّاً لمختلف القوى والفتات المحليّة، الاجتماعية الساعية إلى إجراء تحولات عميقة في مختلف مستويات التشكيل الاجتماعي في العديد من البلدان. ولكن على الرغم من أهمية هذه الإشكالية فقد ظلّ النقاش حولها، في العديد من المجالات، نقاشاً مجرداً وعمومياً، وغير موضوعي في أحيان أخرى، وظلت بعض القضايا المرتبطة بمفهوم المجتمع المدني غامضة وتتطلب معالجة متأنية.

فالمجتمع المدني هو جملة المؤسسات السياسيّة والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي تعمل في ميادينها المختلفة؛ من أجل تلبية الاحتياجات الملحة للمجتمعات المحلية وفي استقلال نسبي عن سلطة الدولة، أي أنّ المجتمع المدني عبارة عن مؤسسات مدنية لا تمارس السلطة، ولا تستهدف أرباحاً اقتصادية، ولكن لها دور سياسي يتمثل في المساهمة في التأثير على عملية صنع السياسات العامة، وصياغة القرارات من موقعها خارج المؤسسات الحكومية. ويعدّ النزاع بين النظم السياسيّة ومؤسسات المجتمع المدني حول دورها السياسي، مؤشراً على أنّ مسألة تنظيم الحدود والاختصاصات في المجال العام مازالت مسألة غير محسومة في سياسات وتوجهات العديد من الدول.

وعلى الرغم من أنّ مؤسسات المجتمع المدني لا تسعى إلّا للوصول إلى السلطة، فإنها تقوم بدور سياسي بارز يتمثل في تنمية ثقافة المشاركة بما يدعم قيم التحول الديمقراطيّ فضلاً عن قيامها بدور أساسي في تربية المواطنين وتدريبهم عملياً وإكسابهم خبرة الممارسة الديمقراطيّة، وهناك أيضاً ما يتعلق بمهام المجتمع المدني في تطوير ثقافة شعبية لدى الناس، تقوم على إبراز أهمية تنظيم الجهود الذاتية والمبادرات التطوعية في صياغة تنظيمية خلافة تودّي إلى الارتقاء بالوعي السياسي وبالثقافة السياسيّة، مما يدفع الناس إلى المشاركة الجادة في عملية صناعة القرار السياسي والتأثير على السياسات العامة للحكومة في مختلف المجالات.

في هذا الإطار جاء تزايد الاهتمام الأكاديمي بظاهرة المنظمات غير الحكومية التي تدخل ضمن مكونات المجتمع المدني، بفضل عدد كبير من المتغيرات، خاصة طوال عقد التسعينيات، كانتهاء حقبة الحرب الباردة، وانهيار الاتحاد السوفيتي، وتفكك المنظومة الاشتراكية، وتسارع عمليات العولمة، ومع رسوخ مفهوم "المجتمع المدني العالمي"، وذلك من قبيل الشبكات الدولية، للدفاع عن حقوق الإنسان والديمقراطية، ودعم المجتمع المدني. وتزايد ضغوط البيئة الدولية؛ لوضع إطار قانوني حاكم لوجود المنظمات الوطنية غير الحكومية ونشاطها، في السياسات الحكومية القومية.

ويشير مفهوم المنظّمات غير الحكومية إلى مجموعة من المنظّمات تقع بين الحكومة والقطاع الخاص، وتتعدد تسمياتها فهي المنظّمات غير الحكومية Non Governmental Organizations، وهي المنظّمات التي لا تهدف إلى الربح Non Profit Organizations، وهي القطاع الثالث Third Sector، وهي كذلك المنظمات التطوعية Voluntary Organizations، وهي الجمعيات الأهلية في بعض الدول العربية. كما تتعدد تعريفات المنظمات غير الحكومية، وتعكس مراجعة الأدبيات في هذا المجال غياب الاتفاق حول تعريف دقيق ومحدد، بل صعوبته.

ويمكن تعريف المنظّمات غير الحكومية على نحو إجرائي - وهو التعريف الذي تتبناه الدراسة - بأنها: منظّمات مستقلة نسبياً عن الدولة، لا تهدف إلى الربح، وتُنظّم بواسطة مجموعة من الأفراد، لها هيكل تنظيمي وشخصية اعتبارية قانونية، وتسعى إلى التأثير على السياسات العامة للدولة.

ويشير هذا التعريف إلى مجموعة من المقوّمات هي:

- أنّها نشاط طوعي وتطوعي لا يسعى إلى الربح.
- أنّها غير حكومية، بمعنى أنّها ليست جزءاً من سلطات الدولة ولا من أجهزتها.
- أنّها تتبنى أهدافاً متنوعة متصلة بأهداف عامة تهم المجتمع وتتعدى النطاق الخاص لأعضائها.
- تنظّمها جماعة من الأشخاص في إطار قانوني له شخصية اعتبارية.

ويرجع اهتمام الباحث بدراسة الموضوع محل البحث إلى عدة اعتبارات علمية وعملية كالآتي:

الناحية العلمية:

حيث تسعى الدراسة إلى تقديم، وطرح عدد من المفاهيم التي ترتبط بموضوع الدراسة وهي: مفهوم الدولة، والمجتمع المدني ومكوناته، ومفهوم التحول الديمقراطي، فالبعض يرى أن وجود مجتمع مدني قوي بدرجة عالية من المنافسة هو أحد مؤشرات الديمقراطية. فإلى أي مدى يساهم المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي والكيفية التي يتم بها هذا الدور، ودرجاته؟

الناحية العملية:

حيث تحاول الدراسة التطرّق لموضوع، شغل الكثير من المفكرين، والباحثين المهتمين بعملية التحول الديمقراطي، وهو طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني، ودور المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي، وعليه فإن الدراسة تسعى إلى تقديم المؤشرات التي يمكن من خلالها معرفة العلاقة بين المجتمع المدني والدولة من ناحية، وبينه والتحول الديمقراطي من ناحية أخرى، وتحتاج المكتبة العربية إلى توفر مثل هذا النوع من الدراسات التي توضح أهم هذه المؤشرات.

ويدور موضوع البحث، في إطار مجموعة المفاهيم المتعلقة بموضوع المجتمع المدني، والتحول الديمقراطي، الأمر الذي يطرح أسئلة عديدة، يتعلق أولها بالعوامل التي تؤدي إلى بروز مؤسسات المجتمع المدني، ومدى ارتباطها بالتطور الديمقراطي في المجتمع. وثانيها بعلاقة مؤسسات المجتمع المدني بالدولة، وأنماط التفاعل بينهما، وثالثها يرتبط بأنماط التفاعل بين مؤسسات المجتمع المدني نفسها، من تحالفات وصراعات، ورابعها يتوجه لعلاقة مؤسسات المجتمع المدني بنظائرها إقليمياً ودولياً، وما يثيره ذلك من قضايا تتعلق بالتمويل الخارجي، وأولويات نشاط هذه المؤسسات وتوجهاتها.

في هذا الإطار يعدّ منهج تحليل النظم من المناهج الأكثر شيوعاً في دراسة منظمات المجتمع المدني، بالنظر إلى الجمعيات الأهلية بوصفها نسقاً فرعياً من مؤسسات المجتمع المدني، هذا النسق يكون له مدخلات هي الإطار القانوني للمؤسسة، وله مخرجات هي مجالات نشاط هذه الجمعيات، أما "الصندوق الأسود" أو عملية التحويل، فتتمثل في عملية صنع القرار، وهذا النسق الفرعي يعمل في إطار بيئة داخلية هي النظام السياسي، وبيئة خارجية هي المنظمات والشبكات الإقليمية والدولية والسياسة الخارجية للدول الكبرى تجاه الجمعيات الأهلية.

وينبغي الإشارة في هذا الإطار - ووفقاً لموضوع الدراسة - إلى عدد من الدراسات المهمة، التي تدور حول المدخل الأساسية لدراسة هذا الموضوع:

أولها مدخل التحول الديمقراطيّ Democratization، ومن الدراسات الرائدة في هذا المجال دراسة صمويل هنتنجتون⁽¹⁾ "الموجة الثالثة للديمقراطية"، الذي قدّم نموذجاً لتفسير التحول الديمقراطيّ في عدد كبير من الدول (حوالي ثلاثين دولة، خلال الفترة من 1974 إلى 1990، فطرح العديد من الأفكار حول أسباب ظاهرة التحول إلى الديمقراطية، وآليات هذا التحول، والإستراتيجيات التي تمّ اختيارها في تلك الدول، متزامناً مع مناقشة العوامل الداخلية والخارجية التي تتشابك فتؤثر في تلك الاختيارات).

أما المدخل الثاني فهو مدخل المجتمع المدني Civil Society، الذي اتخذه العديد من الباحثين مدخلاً لدراسة النظم السياسيّة وتحليلها، وقد ارتبط إحياء المفهوم وتزايد توظيفه في التحليل السياسي، بتزايد ازدهار منظمات المجتمع المدني في العديد من دول العالم خلال الربع الأخير من القرن العشرين، وبرزت العديد من الدراسات التي انكبت على تعريف ذلك المفهوم وتأصيله، والذي صادف شيوعاً وقبولاً واسعاً بين الباحثين.

وأبرزت مجموعة من هذه الدراسات علاقة التداخل بين مفهومي المجتمع المدني والتحول الديمقراطيّ، وصدت دراسات أخرى آثار العولمة وتداعياتها على المجتمع المدني، حيث تعددت الرؤى بهذا الخصوص، فهناك دراسات ترى أنّ العولمة أدت، بما تضمنته من تطورات على المستوى الاقتصادي والسياسي، إلى إحداث اختلافات كبيرة بين الأفراد والدول، بتعميق الاختلافات الاقتصادية بين الدول الغنية والدول الفقيرة، بل بين الأغنياء والفقراء داخل الدولة نفسها، ومن أهم الدراسات في هذا الإطار، دراسة لوليام روبنسون بعنوان "العولمة: تسع سمات في عصرنا"⁽²⁾، ودراسة لجورج لودج بعنوان "إدارة العولمة"⁽³⁾، ودراسة دانييل جين وجوزيف ستانسلاف بعنوان "برجا التحكم والقيادة: المعركة بين الدولة والسوق هي التي تعيد تشكيل العالم الحديث"⁽⁴⁾.

وذهب رأي آخر إلى أنّ العولمة، بما تتضمنه من ثورة في المعلومات والاتصالات وشيوع قيم ومبادئ الديمقراطية والمشاركة وحقوق الإنسان عبر الحدود، مثلت دعماً لعملية التطور الديمقراطيّ داخل الدول، والتي كان من أبرز انعكاساتها: ازدهار دور المنظمات غير الحكومية على المستوى العالمي، خاصة المنظمات الدفاعية التي تتبنى قضايا حقوق الإنسان، فهناك دراسة

1- صمويل هنتنجتون، الموجة الثالثة، التحول الديمقراطيّ في أواخر القرن العشرين، ترجمة عبد الوهاب علوب، (القاهرة: مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، 1993).

2- William Robenson, Globalization: Nine Theses on our Epoch, Race and Class, Oct - Dec 1996.

3- جورج لودج، إدارة العولمة، ترجمة محمد رؤوف حامد، (القاهرة: المكتبة الأكاديمية، 1999).

4- دانييل جين وجوزيف ستانسلاف، برجا التحكم والقيادة: المعركة بين الدولة والسوق هي التي تعيد تشكيل العالم الحديث، في: فرانك جي وجون بولي (محرران)، العولمة: الطوفان أم الإنقاذ، ترجمة فاضل جتكر، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية والمنظمة العربية للترجمة، 2004).

لكليزورد بوب بعنوان "العولمة والهيكلية المجتمعية لحقوق الإنسان"⁽⁵⁾، ودراسة روزيناو المعنونة "حقوق الإنسان في عالم مشاغب ومتعولم"⁽⁶⁾، ودراسة كامول تراكول المعنونة "العولمة وحقوق الإنسان"⁽⁷⁾.

وفي هذا السياق، أكد عدد من الباحثين بروز دور المنظمات غير الحكومية على المستوى الدولي والمحلي في متابعة العديد من القضايا المتعلقة بالفقر والبطالة والمرأة وحقوق الإنسان والبيئة، ووفقاً لهذه الدراسات، فقد تعززت من هذا الدور ثورة المعلومات والاتصالات، بما تضمنته من تدفق معرفي ومعلوماتي كبير، أدى إلى تنامي دور المنظمات الدولية غير الحكومية التي تعنى بعدد من القضايا العالمية عابرة الحدود، مثل البيئة والمرأة وحقوق الإنسان، وأكد الباحثون في هذه الدراسات آثار بروز هذا الدور، في ظل تنامي ما يُعرف بالمجتمع المدني العالمي والشبكات الدولية عابرة الحدود. ومن أهم الدراسات في هذا المجال دراسة بنجامين باربر بعنوان "ديمقراطية العولمة"⁽⁸⁾، ودراسة نيكانور بيرلس بعنوان "المجتمع المدني: القوة العالمية الثالثة"⁽⁹⁾، ودراسة أماني قنديل بعنوان "المجتمع المدني العالمي"⁽¹⁰⁾.

ومن هذا المنطلق قمنا بتقسيم هذا الكتاب إلى مقدمة وثلاثة مباحث، بالإضافة إلى الخاتمة.

ويتعرض الكتاب بمباحثه الثلاثة، لموضوعات الدولة، والمجتمع المدني، والتحول الديمقراطي، والعلاقة بينهم، كما يتناول موضوع المنظمات غير الحكومية وموقعها في التحليل السياسي، والدراسة المقارنة للنظم السياسية، وكيف يمكن الاستفادة في هذا المجال من مفهومي المجتمع المدني والتحول الديمقراطي، كمدخل لتحليل دور المنظمات غير الحكومية.

Clifford Bob, Globalization and the Social Construction of Human Rights Campaign, Available at: <http://hypatia.ss.uci.edu/Brysk/Bob.html>. -5

James. N. Rosenau, Human Rights in a Turbulent and Globalized World, Available at: <http://pbs.org/globalization/transcript.html>. -6

Kamol Trakul, Globalization and Human Rights, Available at: <http://www.hurights.org.jb/asia-pasific-no-12-globalization.htm>. -7

Benjamin Barber, Globalization Democracy, the American Prospects Magazine, September 2000. -8

Nicanor Berlas, Civil Society: The Third Global Power, Available at: <http://www.southerncrossreview.org/infor3.de/fts>. -9

10- أماني قنديل، المجتمع المدني العالمي، (القااهرة: مركز الدراسات السياسيّة والإستراتيجية، 2002).

المجتمع المدني
والدولة والتحول
الديمقراطي
المبحث الأول
إطار نظري ومفاهيمي
المجتمع المدني
والدولة والتحول
الديمقراطي

ازداد الاهتمام بمفهوم المجتمع المدني ومؤسساته مع تبلور الموجة الثالثة للتحوّل الديمقراطيّ في حقبة التسعينيات، ويقصد بالمجتمع المدني كل المؤسسات والهيئات والأنشطة ذات الطابع الطوعي التطوعي، ويندرج فيه التنظيمات أو النقابات المهنيّة، والاتحادات والنقابات العماليّة، والمنظمات غير الحكوميّة، التي تشمل الجمعيات الأهليّة، وجماعات رجال الأعمال، والمنظمات الحقوقيّة، والنوادي الاجتماعيّة، ومراكز الشباب⁽¹¹⁾. والمجتمع المدني بوصفه تجربة إنسانيّة، وليس مصطلحاً، وُجد عند كل الأمم التي عرفت أشكال التعاون والتكافل الاجتماعي، التي نظم الناس فيها أنفسهم بوصفهم كياناً تعاونياً مستقلاً عن الدولة.

ويثير موضوع المجتمع المدني العديد من القضايا والتساؤلات على صعيد المجتمع بقواه، وتكويناته، ومؤسساته، وأنماط ثقافته، كما يثير أيضاً العديد من المشكلات على صعيد الدولة بأجهزتها ومؤسساتها في المجالات المختلفة، لأن طبيعة الحركة وحدودها ومساحتها أمام مؤسسات المجتمع المدني تحدد سماتها وملامحها من خلال تحديد أنماط العلاقة بين الدولة من ناحية والكيانات الاجتماعيّة من ناحية أخرى⁽¹²⁾. وقد تواتر الحديث حول المجتمع المدني ودوره سواء في داخل الدول أم على المستوى العالمي، وذلك بسبب النمو الكبير وغير المسبوق في مؤسسات المجتمع المدني، والتوسع الملحوظ في أنشطتها وفعاليتها في إطار البحث عن آليات يمكن أن تسهم في تجاوز أزمات المجتمع عامة والمساهمة في جوانب متعددة من تطوره، كما أن هذا الأمر يأتي استجابة لتحوّلات اقتصاديّة واجتماعيّة وسياسيّة، ولطالب محليّة ملحّة، وتأثيرات إقليمية ودوليّة، يصعب مقاومتها، متعلقة بالتوسع في أدوار مؤسسات المجتمع المدني. وقد برز مدخل المجتمع المدني ضمن المداخل التفسيرية لعملية التحوّل الديمقراطيّ خلال العقد الأخيرين من القرن العشرين⁽¹³⁾.

1. مفهوم المجتمع المدني

ليس هناك إجماع بين الباحثين والمفكرين على تعريف محدّد لمفهوم المجتمع المدني، فمنهم من يوسع من مفهوم المجتمع المدني؛ ليشمل كل صور المؤسسات التي تحتل مركزاً وسيطاً بين العائلة، بوصفها الوحدة الأساسيّة التي ينهض عليها البنيان الاجتماعي، والنظام القيمي في المجتمع من ناحية، والدولة ومؤسساتها وأجهزتها ذات الصبغة الرسميّة من ناحية أخرى. ومنهم

11- مروة محمد عبد المنعم بكر، دور منظمات المجتمع المدني في التحوّل الديمقراطيّ في مصر 1995 - 2007، (رسالة دكتوراه، كلية التجارة، جامعة أسيوط، 2011)، ص181.

12- حسن محمد سلامة، العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني في مصر مع إشارة إلى الجمعيات الأهليّة، (رسالة دكتوراه، كلية الاقتصاد والعلوم السياسيّة، جامعة القاهرة، 2004)، ص أ.

13- مروة محمد عبد المنعم بكر، مرجع سابق، ص2.

من يضيق المفهوم بحيث يشير إلى التنظيمات الحديثة غير الحكومية التي تنشأ لخدمة المصالح أو المبادئ المشتركة لأعضائها. ولا يقتصر الخلاف على التعريف الذي تراوح بين هذين القطبين، بل يظهر خلاف حاد حول نمط العلاقات التي تُدعم من خلال المجتمع المدني ومؤسساته، وهو خلاف يبرز مواقف أيديولوجية مختلفة، فهناك من يربط بين نشوء المجتمع المدني والديمقراطية والحرية، بحيث يصبح المجتمع المدني مرادفاً لفضاء من الحرية والمبادرات الطوعية والاختيارية التي يقوم بها الأفراد والجماعات، بمقابل سلطة الدولة أو السلطة العسكرية. وهناك من يؤكد آلية معارضة الدولة وكبح سلطة تدخلها في شؤون الأفراد والجماعات، فالمجتمع المدني لا يتمايز عن الدولة فحسب، بل يواجهها، ويواجهها، وقد تصل معارضته إلى حدّ التناقض التنافسي في ظروف معينة، وفي حالات محدودة، وقد يتطرق البعض إلى درجة إنكار شكل من أشكال العلاقات المدنية في ضوء طبيعة الدولة القطرية التي لم تهئ التربة الملائمة لنمو المجتمع المدني، ولم تؤسس دولة ملتزمة بمجتمعها⁽¹⁴⁾. ومن ثمّ تعدد التعريفات المقدمة لمفهوم المجتمع المدني باختلاف الباحثين ومرجعياتهم وانتماءاتهم، ومن أبرز تلك التعريفات ما يأتي:

1. هو شبكة التنظيمات التطوعية التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة، وتعمل على تحقيق المصالح المادية والمعنوية لأعضائها، والدفاع عن هذه المصالح في إطار الالتزام بقيم ومعايير الاحترام والتسامح السياسي والفكري، والقبول بالتعددية والاختلاف، والإدارة السلمية للاختلافات والصراعات، والاحترام لحقوق الإنسان سواء الاجتماعية أم الاقتصادية أم الثقافية⁽¹⁵⁾.

2. هو تلك المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والنقابية التي تعمل في استقلال عن سلطة الدولة، لتحقيق أغراض متعددة (سياسية ونقابية وثقافية واجتماعية وتنموية)⁽¹⁶⁾.

3. هو ذلك المجال الواقع بين الأسرة والدولة، الذي يتشكل من مجموعة النظم والمنظمات والمؤسسات والهيئات غير الإثرية من ناحية (أي غير موروثية وغير قائمة على رباط العائلة أو القبيلة)، وليست حكومية من ناحية أخرى، وتجمع بين الأعضاء في رابطة قائمة على أساس من المصلحة والإرادة الحرة والتطوع⁽¹⁷⁾.

14- أحمد زايد، المجتمع المدني والثقافة المدنية، ورقة مقدمة إلى ندوة المجتمع المدني التي عُقدت بكلية دار العلوم في التاسع عشر من شهر أكتوبر 2004، (الجزيرة: كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، 2004)، ص2.

15- مروة محمد عبد المنعم بكر، مرجع السابق، ص2.

16- سعيد بن سعيد العلوي وآخرون، المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1992)، ص37.

17- محمد عثمان الخشت، معنى وحدود المجتمع المدني، ورقة مقدمة إلى ندوة المجتمع المدني التي عُقدت في كلية دار العلوم في التاسع عشر من شهر أكتوبر 2004، (الجزيرة: كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، 2004)، ص3.

4. هو مجموعة من الأبنية السياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعية والثقافية والقانونية، التي تنظم في إطار شبكة معقدة من العلاقات والممارسات بين القوى والتكوينات الاجتماعية في المجتمع، ويحدث ذلك بصورة ديناميكية مستمرة من خلال مجموعة من المؤسسات التطوعية التي تنشأ وتعمل باستقلالية عن الدولة⁽¹⁸⁾.

ويرى بعض الباحثين أنّ المجتمع ينقسم إلى أربعة مكونات متداخلة أو متقاطعة هي مجال الدولة الذي يشمل السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، والمجال الخاص الذي يتكون من العائلة وجماعات الرفاق، ومجال السوق بما يشمله من تنظيمات تشارك في عملية الإنتاج وتستهدف الربح، والمجال العام الذي يشمل كافة التنظيمات الطوعية من أحزاب ونقابات واتحادات وحركات اجتماعية وكيانات دينية⁽¹⁹⁾.

وتشير التعريفات الغربية لمفهوم المجتمع المدني إلى أنّ المجتمع المدني هو مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة، أي بين مؤسسات القرابة التي لا مجال للاختيار في عضويتها ومؤسسات الدولة، هذه التنظيمات التطوعية الحرة تنشأ لتحقيق مصالح أفرادها، أو لتقديم خدمات للمواطنين، أو لممارسة أنشطة إنسانية متنوعة، وتلتزم في وجودها ونشاطها بقيم ومعايير التسامح والمشاركة وتؤمن بقيم الاختلاف، واحترام حريات الآخرين وقبول الآخر والبعد عن العنف والتعصب⁽²⁰⁾.

ويذهب بعض الباحثين إلى لزوم توفّر ثلاثة عناصر لقيام المجتمع المدني، هي:

أ - توفّر تنظيمات رسمية متنوعة الأنماط فيما بين الجماعات والتجمعات والطبقات والشرائح المختلفة.

ب - توفّر روح التسامح بوصفها قيمة جوهرية مقبولة من الجميع.

ج - وضع قيود على سلطة الدولة في علاقتها بالمجتمع المدني القائم على أساس رابطة اختيارية يدخل فيها الأفراد طواعية، ويضم كل المؤسسات الاقتصادية والثقافية والتنظيمات الاجتماعية والمؤسسات الدينية والتعليمية والاتحادات المهنية والنقابات العلمية والأحزاب السياسيّة⁽²¹⁾.

18- حسن محمد سلامة، مرجع سابق، ص14.

19- Janoski, Thomas, Traditional and Social Democratic Regimes, (Cambridge: Cambridge University Press, 1998, P.12).

20- مروة محمد عبد المنعم بكر، مرجع سابق، ص53.

21- Mustapha K. Al - Sayid, A Civil Society in Egypt?, Middle East Journal, Vol.47, No.2, Spring 1993, P.329.

ويرى البعض الآخر أنّ مفهوم المجتمع المدني ينطوي على ثلاثة مقومات أو أركان أساسية تتمثل في:

أ - الفعل الإرادي الحر، فالمجتمع المدني يتكون بالإرادة الحرة لأفراده؛ ولذلك فهو يخالف الجماعة القرابية.

ب - التنظيم الجماعي، فالمجتمع المدني هو مجموعة تنظيمات، كل منها يضم أفراداً أو أعضاء ينضمون إليها بمحض إرادتهم وفق شروط يضعها من يؤسسون التنظيم، وهذا التنظيم الرسمي أو شبه الرسمي هو الذي يميز المجتمع المدني عن المجتمع عموماً.

ج - التسامح وقبول الآخر والالتزام في إدارة الخلاف مع الآخرين ومع الدولة بالوسائل السلمية⁽²²⁾.

وعلى الرغم مما قد يبدو من خلاف ظاهري بين مفكري وعلماء السياسة العرب حول مسمى المجتمع المدني ومدى ملاءمته للبيئة العربية والإسلامية، وطرح بعضهم مسميات أخرى، فإنّ ثمة اتفاقاً فيما بينهم على ضرورة وجود مؤسسات وسيطة بين الفرد والدولة، تسودها قيم التسامح وقبول الآخر والحوار بالوسائل السلمية⁽²³⁾.

خلاصة القول يمكن تعريف المجتمع المدني بأنه "مجموعة من المنظمات التطوعية المستقلة نسبياً، التي تكون المجال العام لتحقيق مصالح أفرادها أو تحقيق منفعة جماعية للمجتمع ككل، وهي في ذلك ملتزمة بقيم ومعايير الثقافة المدنية والاحترام والتواضع والإدارة السلمية للتنوع والاختلاف، ووفقاً لذلك فإن المجتمع المدني يستند إلى ثلاثة مؤشرات، هي: أنّه تعبير عن فعل إرادي حر لمجموعة من الناس، وأن هذا الفعل يسعى إلى تحقيق مصلحة اجتماعية عامة أو خاصة لإحدى الفئات أو المناطق، وأنه يتكون من مجموعة من المؤسسات والمنظمات غير الحكومية، وأنه يقوم على مبادئ الثقافة المدنية، ويتكون المجتمع المدني من: الجمعيات الأهلية والمنظمات الحقوقية، والنقابات المهنية والعمالية، وجماعات رجال وسيدات الأعمال، والغرف التجارية والصناعية، والحركات الاجتماعية والاحتجاجية".

ولقد عرف الفكر السياسي مفهوم المجتمع المدني منذ القرن الثامن عشر، مع ما يتميز به المفهوم من قدم اختلاف تعريضه بحسب المدارس الفكرية التي تناولته. ومن أوائل المدارس الفكرية التي تعرضت لمفهوم المجتمع المدني المدرسة الليبرالية، أما المدرسة الثانية التي تناولت مفهوم المجتمع المدني فكانت المدرسة الهيكلية، وتلتها المدرسة الماركسية بتفريعاتها التي شملت إلى جانب

22- سعد الدين إبراهيم (محرر)، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي، التقرير السنوي، (القاهرة: مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، دار سعاد الصباح، 1992)، ص: 12 - 13.

23 - ناهد عز الدين، المجتمع المدني، موسوعة الشباب السياسية، (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، العدد 5، 2000)، ص: 22.

كتابات ماركس، ما عرض فيه المفكر الإيطالي الشيوعي أنطونيو جرامشي لبعض جوانب هذا المفهوم.

فقد أكدت المدرسة الليبرالية أنّ المجتمع المدني يرتبط بتوفّر حريات سياسية واقتصادية معيّنة، حتى إذا لم يكن المجتمع المدني مجتمعاً سياسياً ديمقراطياً، إلا أنّه يقوم على رابطة تحظى بالولاء من جانب المواطنين.

وعلى العكس من التقييم الإيجابي للمجتمع المدني تطرح المدرسة الهيكلية تصوراً آخر للمجتمع المدني يتفق فيه مع المدرسة الليبرالية في أنّ هذا المجتمع يقوم على الحرية الاقتصادية، ويشير هيجل إلى المجتمع المدني أحياناً باسم المجتمع البرجوازي. وينظر هيجل إلى المجتمع المدني بوصفه حلبة للصراع والتنافس بين المؤسسات الداخلة فيه، حيث لا ترفع أي من مؤسسات المجتمع المدني أي قيم عامة، وأكد هيجل أنّ ترك الحرية لهذا المجتمع يعني أننا نفتقر من حالة "حرب الكل ضد الكل"، وما يقلل من خطورة ذلك الوضع وجود نوع من العقلانية لدى أعضاء المجتمع المدني. ويتضمن المجتمع المدني بالإضافة إلى المؤسسات الاقتصادية مؤسسات اجتماعية وتنظيمات متعددة، كما يشمل أجهزة القضاء والإدارة العامة.

أما المدرسة الماركسية فقد تأثرت بوصف هيجل للمجتمع المدني، بيد أنّها اجتهدت في أنّ تحدد طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني، مع تبيان مدى الضعالية التي يمكن أنّ يتسم بها هذا المجتمع وبعض مؤسساته. فقد افترض كارل ماركس أنّ نمط الإنتاج يتضمن بنية اقتصادية معيّنة، تتوافق معها بنية سياسية وأيديولوجية، بمعنى أنّ نمط الإنتاج يرتبط بهيكل طبقي أو بنية تحتية، وأكد ماركس أنّ هذه البنية التحتية هي التي تحدد في المقام الأخير طبيعة الدول. بعبارة أخرى يؤكد ماركس أنّ طبيعة المجتمع المدني ونوع طبقاته والعلاقة فيما بينها هي التي تحدد طبيعة الدولة. أما المفكر الإيطالي الشيوعي أنطونيو جرامشي فقد توسع في دراسة الدور الذي تقوم به مؤسسات المجتمع المدني، وبين جرامشي أنّ هذه المؤسسات يمكن عن طريقها أنّ تؤكد الطبقة الصاعدة اقتصادياً هيمنتها على المجتمع، بل أنّ تحقق القبول لرؤيتها للعالم من جانب الأفراد الآخرين عن طريق نشر هذه الرؤية باستخدام مؤسسات المجتمع المدني.

ويذهب كثير من الباحثين إلى أنّ المؤسسات التي يمكن أنّ تقوم في هذا المجتمع متنوعة الأسس، فهناك مؤسسات تقوم على أساس طبقي مثل جماعات رجال الأعمال ونقابات العمال، ونمّة مؤسسات تقوم على أساس مهني مثل النقابات المهنية المختلفة، كما أنّ هناك المؤسسات

التي تعكس الاهتمامات المتنوعة للمواطنين في كافة المجالات سواء كانت ثقافية أم رياضية أم ترويحية. ويتميز المجتمع المدني عن المجتمعات الأخرى بمجموعة من السمات⁽²⁴⁾: أهمها:

- وجود قواعد واضحة للعلاقة بين الدولة والمجتمع المدني، ووفقاً لهذه القواعد تترك الدولة لهذا المجتمع مساحة واسعة من الحرية والاستقلال لا يمكنها الرجوع عنها.
- احترام حق التنظيم لسائر أفراد هذا المجتمع أيًا كانت طبيعة هذا التنظيم والجماعة الاجتماعية المطالبة به.
- قبول أفراد المجتمع لحق الاختلاف فيما بينهم وضمأنهم لحقوق الأقليات.

وفيما يتصل بالعلاقة ما بين الدولة والمجتمع المدني، فبدية يفترض أنّ المجتمع المدني بالمعنى سالف الإشارة قد لا يتطابق مع حدود المجتمع السياسي، بمعنى أنّ المجتمع المدني قد يكون قسمًا من المجتمع السياسي، وليس هو كل المجتمع السياسي. ومن ناحية ثانية تختلف المؤسسات والمنظمات في المجتمع المدني من حيث ركائز القوة التي تتمتع بها، ونخلص إلى أنّه على الرغم من أنّ بعض المفكرين لاسيما الليبراليين يوحون بأن أعضاء المجتمع المدني متساوون في الحقوق فإنّ هناك تناوًا في مقدار القوة السياسيّة الذي تتمتع به كل من هذه المنظمات، ومن ثمّ فإنّ علاقة هذه المؤسسات بالدولة ستختلف بحسب ما يتاح لها من ركائز تلك القوة. بعبارة أخرى ستكون بعض مؤسسات المجتمع المدني أقرب إلى الدولة وأكثر قدرة على التأثير، وسيكون البعض الآخر مهمشًا داخل المجتمع المدني. وتجدر الإشارة إلى أنّ مفهوم المجتمع المدني قد عاد إلى الاستخدام من جانب علماء السياسة في السنوات الأخيرة بعد غياب مستمر ما يقرب من خمسة عقود، وذلك بفضل التطورات التي شهدتها مجتمعات شرق أوروبا، ثمّ بعض مجتمعات العالم الثالث التي أكدت الدور البالغ الذي قد تقوم به بعض مؤسسات المجتمع المدني، حتى عندما لا تتوفّر كل شروط المجتمع المدني.

ومن المرجح أنّ تتزايد أهمية هذا المفهوم في ضوء التطورات التي يشهدها العالم منذ نهاية الثمانينيات وبداية التسعينيات، وخاصة الموجة الثالثة من التحول الديمقراطيّ.

24- مزيد من التفاصيل انظر: مصطفى كامل السيد، دراسات في النظرية السياسيّة، (القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسيّة، جامعة القاهرة، 2004).

2. مفهوم الدولة

تتعدد التعريفات المطروحة بشأن الدولة بتعدد المذكرين والعلماء المتناولين له، فالدولة عند هيجل هي تجسيد لأسمى فكرة أخلاقية، وعند ماكس فيبر هي التنظيم الذي يحتكر الاستخدام المشروع للعنف في رقعة جغرافية معينة، وعند كارل ماركس هي بمثابة مجلس إدارة أو أركان حرب الطبقة البرجوازية في الدولة الحديثة. ويعدّها أنصار الاتجاه القانوني رابطة أو كياناً يعمل من خلال القانون، وداخل حدود معينة باستخدام سلطة الزهر، أو كياناً سياسياً قانونياً ذا سلطة سياسية معترف بها في رقعة جغرافية محددة على مجموعة بشرية معينة⁽²⁵⁾.

وقد وردت كلمة "دولة" في القرآن الكريم مرة واحدة، وذلك في قوله تعالى: (مَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ..) [الحشر/7]. وقيل إن دولة - بالضم - في المال، ودولة - بالفتح - في الحرب. ومعنى التداول انتقال الشيء من شخص إلى آخر، ومن ذلك قوله تعالى: (وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ..) [آل عمران/141]، أي جعلها يوماً لجماعة ويوماً لأخرى. كما تتداول النقود بين الأيدي، ويقال كذلك "الأيام دول". ويشير المعجم الوجيز إلى أنّ معنى الدولة يدل على الغلبة والسلطان، وكذلك الشيء المتداول من مال ونحوه⁽²⁶⁾.

ومن حيث الجانب اللغوي لمصطلح "دولة" في اللغات الأجنبية، فإنه يعني State باللغة الإنجليزية وEtat باللغة الفرنسية، وهي من أصل لاتيني status تشير إلى فكرة الوقوف واستقرار الوضع، وبالمقابل فإن كلمة دولة في اللغة العربية تفيد نقيض هذا المعنى، وتتجلى بمعنى السلطة والغلبة في فترة الانحطاط التي تلت انهيار الخلافة الإسلامية وتفككها.

ولقد أثار تعريف الدولة في أوساط الفقه والبحث خلافاً شديداً، يعود سببه إلى اختلاف زاوية البحث التي تدخل في اهتمام كل فقيه أو باحث، فقد جعل البعض أساس قيام الدولة مرتبطاً بانقسام أفراد الجماعة إلى حكام ومحكومين، سواء أكان هذا الانقسام في مجتمع بدائي أم في مجتمع متطور، ومن هنا عدّ هؤلاء القبيلة أو العشيرة دولةً، طالما أمكن فيها تمييز فئة حاكمة وأخرى محكومة. وفي الجانب الآخر ذهب البعض إلى كون الدولة ليست مجرد انقسام المجتمع إلى حكام ومحكومين، بل تمثل وصول الجماعات البشرية إلى مرحلة متقدمة من التطور الحضاري،

25- سعد الدين إبراهيم وآخرون، المجتمع والدولة في الوطن العربي، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1988)، ص: 42-45.

26- مجمع اللغة العربية، المعجم الوجيز، (القاهرة: وزارة التربية والتعليم، 2008)، ص: 239.

قوامها الشعور بالصالح العام، وعليه فهم لا يعدون الجماعات القبلية والعشائرية دولاً لمجرد وجود سلطة للحكم فيها⁽²⁷⁾.

وقد أصبح موضوع تكوين الدولة وفشلها من الموضوعات الرئيسية في مجال العلوم السياسيّة بسبب تجارب آسيا وأفريقيا الوسطى والقوقاز ودول جنوب الصحراء في العقدين الماضيين⁽²⁸⁾. وفي هذا الإطار يعد الكيان الإقليمي دولة إذا كان يؤدي ثلاث مهام أساسية، هي: (أ) فرض سيادتها على إقليم معيّن، (ب) تعبئة الموارد الجماهير لتلبية احتياجات الدولة، كما هو الحال في تحصيل الضرائب أو التعليم الإلزامي، و (ج) حماية رعاياها والمواطنين من التهديدات الداخلية والخارجية التي تتعرض لها حياتهم وحرّيات الفكر والتعبير، بيد أنّ الدول تغطي نطاقاً واسعاً جداً من الدول الشمولية إلى الدول الناشئة من حيث قدرتها على السيطرة العامة والتطورات اليومية في بلدانهم⁽²⁹⁾.

ويتفق معظم دارسي موضوع الدولة - على الرغم من اختلافهم في وجهات نظرهم حول المحددات والمرتكزات النظرية - على كون مفهوم الدولة يتجسد في ثلاثة مستويات هي: الدولة كائن حي، والدولة بمثابة جهاز آلي تتبنى وظائف آلية كإقرار السلم والأمن والنظام، ومعنى الدولة كائن افتراضي تمتلك شخصية قانونية تكسبها جملة صلاحيات⁽³⁰⁾.

وعلى الرغم من الخلاف الشديد بين الفقهاء والباحثين على تعريف الدولة⁽³¹⁾، فإنه لا اختلاف بين التعريفات حول كون الدولة كياناً سيادياً تنظيمياً له سلطاته ومسئوليّاته، إلا أنّ ثمة تعريفات للدولة تنظر لها من حيث علاقاتها الخارجية مع الكيانات الأخرى، وثمة تعريفات أخرى تُعرف الدولة من حيث ميزان القوة الداخلي، فعلى سبيل المثال عرف ماكس فيبر الدولة

27- أنظر في هذا السياق:

Pamela Brandwein, Rethinking the Judicial Settlement of Reconstruction, (Cambridge: Cambridge University Press, 2011), pp. 28 - 59

Omano Edigheji, A Democratic Developmental State in Africa?: A concept paper, Center for Policy Studies, -28 Research Report 105, May 2005, P. P.2 - 13.

Cem Karadeli, Failed State Concept and the Sub - Saharan African Experience, Çankaya University, Journal -29 of Arts and Sciences, Vol.12, April 2009, P: P.111 - 112. For more details please see: Fukuyama, Francis Ford, State Building: Governance and World Order in the Twenty - first Century, (London: Profile Books, 2005).

30- السعيد لوصيف، مرجع سابق، ص 21.

31- لمزيد من التفاصيل حول تعريف الدولة والاختلافات بين الباحثين بشأنه، أنظر: صلاح الدين عامر، مقدمة في دراسة القانون الدولي العام، (القاهرة: دار النهضة العربية، 2007)، ص: ص 427 - 429.

بأنها "تلك الوحدة السياسيّة التي تحتكر فيها الهيئة الحاكمة الاستخدام المشروع للقوة المادية في إطار إقليم محدد من أجل فرض نظامها"⁽³²⁾.

خلاصة القول إنه يلزم توافر ثلاثة أركان رئيسية في أي كيان أو وحدة ما حتى نستطيع أن نطلق عليه اسم الدولة، وقد اتفق عليها الفقهاء والباحثون على الرغم من الخلاف الشديد بينهم على تعريف الدولة، وهي الشعب والإقليم والسلطة السياسيّة ذات السيادة. ويضيف البعض الآخر ركنًا رابعًا إلى تلك الأركان الثلاثة، هو الاعتراف الدولي. ومتمت توافرت تلك العناصر والأركان أمكن إطلاق لفظ الدولة على الكيان محل الاهتمام، ومن ثمّ الحديث عن دور لهذا الكيان المسمّى بالدولة⁽³³⁾.

32- نقلًا عن: رنا مصطفى أبو عمرة، فاعلية سياسة الولايات المتحدة الأمريكية تجاه ظاهرة الدول الناشئة أثناء فترة ولاية الرئيس جورج بوش الثانية (2005 - 2008): بالتطبيق على المنطقة العربية، (رسالة ماجستير، جامعة الدول العربية، معهد البحوث والدراسات العربية، 2010)، ص 14.

33- أحمد عبد الوئيس وآخرون، مذكرات في القانون الدولي العام، (القاهرة: دن، 2007)، ص: ص 120 - 121.

المجتمع المدني
والدولة والتحول
الديمقراطي
المبحث الثاني
إطار نظري ومفاهيمي
العلاقة بين
الدولة والمجتمع المدني
والدولة والتحول
الديمقراطي

مُنذ أنّ ظهر مفهوم المجتمع المدني إلى حيز الوجود بوصفه نسقاً يتسم بإشاعة الحرية ورفع الوعي الإنساني والاجتماعي، وبوصفه أساساً للتغيير في بنية المجتمع وجعلها تتلاءم مع القيم الجديدة، كانت في الواقع العلاقة بينه وبين كيان الدولة في أحيان كثيرة علاقة تتسم بالتوتر والرفض لهذا النسق الجديد وثقافته الرحبة في عموم المجتمع، وقد حصلت بفضل هذه المواقف من قبيل الدولة وهي استبدادية السمات في فترات طويلة من تاريخها الممتد طويلاً أحداث كثيرة تجاه نسق ومؤسسات المجتمع، اتسمت بالصدام والمحاربة والتنكيل بأعضاء منظمات المجتمع المدني.

والدولة بوصفها كياناً جباراً من الإمكانيات السلطوية تمتلك الكثير من الإمكانيات التشريعية والقانونية والواقعية؛ لأنها تحتكر وتستأثر بكل شيء في المجتمع من التشريع إلى التنفيذ، للتأثير سلباً على نشاطات وتحركات نسق ونشاطات المجتمع المدني. ومن هنا كانت ولادة مفهوم المجتمع المدني في بداياته، في أوروبا - بصفتها الخاصة - صعبة جداً في هذا المناخ المغلق والاستبدادي في فترات الحكومات المطلقة الشمولية.

ولذلك يجب أنّ تكون هناك علاقة متوازنة بين الدولة والمجتمع المدني، بحيث تكون الدولة بمثابة الإطار السياسي والقانوني للمجتمع المدني، وأن تكون محايدة إزاء مختلف قوى المجتمع المدني وتكويناته، وأن تضع الإطار لإدارة وحل الصراعات، ولا تكون أداة في يد فئة أو حزب يحتكرها لضمان استمرار السيطرة والهيمنة على المجتمع.

فالعلاقة بين المجتمع المدني والدولة ليست مجرد علاقة نفي أو إثبات، وإنما هي علاقة يتحول فيها كل طرف إلى مركّب مكوّن للطرف الآخر، حيث لم يعد الخيار بين دولة ديمقراطية تنفي الحاجة إلى مجتمع مدني؛ لأنها تمثّله، ومجتمع ديمقراطي ينفي الحاجة إلى الدولة؛ لأنه قادر على إدارة شؤونه.

1. الإطار القانوني للعلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

يمكن القول بأنّ العلاقة بين المجتمع والدولة تستمد استمراريتهما وتواصلها من قيام الدولة بسنّ التشريعات، ووضع القوانين التي تحدّد إطار الحركة لقوى المجتمع من ناحية، ومن احترام قوى المجتمع وقبولها لتلك التشريعات، أو طرح رؤى بشأنها من ناحية أخرى. فالعلاقة بين الدولة والمجتمع تتحدّد في إطار قانون ما، أو وفق تشريع معيّن، أيّاً كان مصدره، يوفّر حدوداً للحركة، ويسمح باستمرار ديناميكية أو تفاعل المجتمع مع الدولة.

وإذا سلّمنا بأنّ المجتمع المدني يضم هياكل أو أطراً مؤسسية تعبّر عن قوى أو تكوينات اجتماعية بعينها، فإنه يصبح هو الآخر محكوماً في إطار الدولة الحديثة بتشريعات أو قوانين،

تحدّد مسار حركته وقواعده سلوكه، بما لا يتنافى مع مبدأ الاستقلال النسبي الذي ينبغي أن تتمتع به مؤسسات المجتمع المدني.

ويثار في هذا الصدد التساؤل حول دور المجتمع المدني في احترام القانون أو التشريع ورفضه، وهو الأمر الذي تُحدّد من خلاله طبيعة علاقة هذا المجتمع المدني بالدولة، من حيث التوازن أو التصادم أو الدعم المتواصل، وتتعيّن الإشارة بداية إلى معنى التشريع، ثمّ التطرق إلى العلاقة بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني، تلك التي تمرّ من خلاله.

فالتشريع هو مجموعة القواعد القانونية المكتوبة الصادرة عن السلطة صاحبة التشريع في الدولة، ولا يتطابق التشريع مع القانون، فالقانون هو مجموعة من القواعد العامة المجرّدة الملزمة التي تحكم العلاقات الاجتماعية داخل المجتمع، بالتوفيق بين المصالح الاجتماعية أو بتجريح بعض هذه المصالح على البعض الآخر، وفقاً لفسنة قانونية تسود المجتمع فترة من فترات تطوره، فالتشريع هو أحد تجليات القانون أو أحد مظاهره⁽³⁴⁾.

ووفق هذا المعنى السابق تصبح مهمّة القانون هي تنظيم سلوك الأفراد في علاقتهم ببعضهم، وفي علاقتهم بالدولة، فقواعد القانون هي المرشد للسلوك العام للأفراد، وبدون إنفاذها أو دخولها حيّز التطبيق لن يكون لهذا القانون جدوى⁽³⁵⁾.

ومع التسليم بأنّ هناك من المجتمعات من يعتمد العادة أو العرف، بوصفه مرشداً للسلوك الاجتماعي ووسيلة لضبطه، إلّا أنّه يبقي القانون متميّزاً عنها؛ في كون أنّ مخالفة القانون ترتبط بتوقيع جزاء من جانب أولئك الذين يسمح لهم موقعهم بتنفيذ القانون أو الوقوف على تطبيقه، وذلك على خلاف العادة أو العرف الذي قد ترتبط مخالفته بتوقيع جزاءات رادعة، خاصة في ظل قيام الدولة الحديثة، وتصبح إحدى وظائف القانون والتشريع كإحدى تجلياته، هي تحقيق الضبط الاجتماعي، وفضّ ما قد ينشأ من منازعات بين الأفراد أو القوى الاجتماعية المختلفة.

وهناك شروط لا يمكن للتشريع بدونها أن يؤدي وظيفته بوصفه أداة فعّالة من أدوات الضبط الاجتماعي، وهي الديمقراطية في إصدار التشريع، والعمومية والتجريد في التشريع من الناحية الموضوعية⁽³⁶⁾.

34- محمد نور فرحات، التشريع كأداة للضبط الاجتماعي، المجلة الجنائية القومية، المجلد 37، العددان الأول والثاني، مارس/ يوليو 1994، ص1.

35- Steven Vago, Law and Society, (New Jersey: Courier Companies, 2000), p.10.

36- محمد نور فرحات، التشريع كأداة للضبط الاجتماعي، مرجع سابق، ص8.

فالمبدأ الديمقراطيّ هو شرط لكفاءة التشريع وفعاليتها، ويقصد به أنّ يكون المجلس التشريعي الذي يصدر القانون منتجاً بطريقة ديمقراطية، علاوة على ضرورة أنّ تكون عملية إصدار التشريع ذاتها قد تمتّ داخل المجلس بأسلوب ديمقراطي، بالإضافة إلى ضرورة أنّ يتوخى التشريع في الغاية الأساسية له ترسيخ الديمقراطية وإشاعة مناخها داخل المجتمع.

أما ما يرتبط بصفة العمومية والتجريد التي ينبغي أنّ تتميز بها القاعدة القانونية، فيقصد بها ضرورة أنّ تصدر القاعدة، لا لكي تطبّق على شخص بذاته أو على حالة بعينها، وإنما تصدر بناء على فهم متجرد للصالح العامّ، يتجرّد عن أمثلة وحالات بعينها، ويفقد التشريع صفة العمومية والتجريد عندما يرد على تطبيق قاعدته العامة مجموعة من الاستثناءات، أو يجيز لجهة التطبيق إيراد هذه الاستثناءات، الأمر الذي يقصد القانون - على الرغم من احتفاظه بعموميته - الشكلية تلك العمومية في التطبيق الفعلي، خاصةً إذا كان يحال في تحديد الاستثناء إلى مطلق تقدير السلطة التنفيذية⁽³⁷⁾.

وإذا كان التشريع يهدف إلى ضبط حركة قوى المجتمع في مجال معيّن، فإنه يمكن النظر إليه بوصفه كائناً حياً، ينمو ويتطوّر استجابة للتغيرات التي تطرأ على المجتمع، كما يمكن النظر إليه على أنّه أحد أسباب إحداث التغيير في المجتمع⁽³⁸⁾.

فالتطور التكنولوجي أو التغيير في النظام الاقتصادي مثلاً قد يدفع نحو إصدار تشريعات تنظم حاجة المجتمع ومشاركة قواه في تلك التطورات، وصولاً إلى تحقيق الاستقرار للنظام السياسي، ومن ثمّ فإنّ إضفاء هذا التشريع يمكن أنّ يسهم في تدعيم جذور التغيير التي تزداد ثباتاً على مر السنين.

ويبدو الأمر أكثر وضوحاً بالنسبة للتشريعات الحاكمة لعمل مؤسسات المجتمع المدني، فالأصل أنّ تكون التشريعات القائمة كئيلة بتوفير قدر من الاستقلال النسبي لتلك المؤسسات، وتقر بوجودها ككيانات قانونية، وتنيط بها من الحقوق والواجبات ما يسمح لها بالمشاركة الفعالة في الشؤون العامة، وتزودها بكافة السلطات والحصانات اللازمة لتحقيق أهدافها التي لا تتوخى ربحاً، وتسبغ الحماية الملائمة على العاملين فيها، كما يراعى أنّ تتسم قواعد وقوانين إنشاء مؤسسات المجتمع المدني بالوضوح الكافي، وسهولة الإجراءات التي تجعل الإقبال على النشاط المجتمعي وتشكيل مؤسسات للمجتمع المدني أمراً متحققاً⁽³⁹⁾.

37- المرجع السابق، ص: 13 - 14.

38- Steven Vago, Law and Society, Op.cit, p.p.318 - 322.

39- كارلا سيمون، دور القانون في دعم المجتمع المدني، ورقة مقدمة إلى المؤتمر الثاني للمنظمات الأهلية العربية، (القاها: لجنة متابعة المنظمات الأهلية العربية، 17 - 19 مايو 1997)، ص: 7.

وبمفهوم المخالفة فإن وضع تشريعات مقيدة للحريات أو معوقة لعمل مؤسسات المجتمع المدني "إن وجدت"، قد يدفع هذه الأخيرة إلى مزاوله العمل سراً وتجميد أنشطتها العلنية، وهو الأمر الذي يُخرج العلاقة بين تلك المؤسسات والدولة من دائرة التعاون أو التوازن إلى دائرة التصادم، وتصبح الثقة مفقودة بين الدولة والمجتمع، كما قد تلجأ تلك المؤسسات إلى اتباع أساليب للتحايل على المعوقات القانونية والإدارية التي قد تضعها الدولة، ويؤدي إرغام مؤسسات المجتمع المدني على اللجوء للعمل السري إلى زيادة نفوذها، ويقلل من هيبة الدولة وشرعيتها واحترام الشعب لها؛ بسبب عدم قدرتها على إنفاذ القوانين، أو عدم مواكبتها لواقع وتطور وحاجات مجتمعا، وتصبح من ثمّ دولة منفصلة عن المجتمع.

ويلاحظ أنّ طبيعة العلاقة بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني المحددة بإطار قانوني معيّن، ترتبط من جانب بمدى اتساق هذا الإطار القانوني مع المواثيق والاتفاقيات والعهود الدولية التي صادقت عليها الدولة، وأصبحت من ثمّ جزءاً من نظامها القانوني الداخلي، وترتبط من جانب آخر بعمومية تطبيق هذا الإطار القانوني، بحيث لا يرد على هذا التطبيق استثناءات تفقد الدولة هيبتها، وتصبح معول هدم لجسور الثقة بينها وبين مؤسسات المجتمع المدني.

ويمكن أنّ تبدو علاقة التوازن بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني عند إصدار تشريع ما في العديد من المظاهر، منها الاستماع إلى آراء تلك المؤسسات وممثليها في مدى ملاءمة التشريع لحركة عملها، وهو ما يعني طرح دراسة شاملة لبنود التشريع من كافة جوانبه قبل إصداره، حتى لا يولد التشريع مصاباً بخلل في نسيجه الفنّي، أو في شروطه، أو في إطاره الإجرائي، أو غير مستوفٍ أو مراعى لتطور وحركة المجتمع.

ولعلّ ثاني تلك المظاهر التي قد تعبّر عن مدى التوازن بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني، تتمثل في ذلك الضغط الذي قد تمارسه المؤسسات المشار إليها؛ لإصدار تشريع معيّن، أو تعديله أو وقف إصدار قانون معيّن، أو الدفع في اتجاه إلغاء تشريع قائم، وهو الضغط الذي يمكن أنّ يمارسه ممثلو المجتمع المدني على أعضاء الهيئة التشريعية مثلاً، أو الاتصال بالسلطة السياسيّة ونقل آراء القوى المجتمعية إليها.

وتنبغي الإشارة إلى أنّ الاستقلال النسبي المطلوب لمؤسسات المجتمع المدني وحرية التعبير عن رؤاها فيما قد يصدر من تشريعات، لا يعني غياب المساءلة والرقابة على مؤسسات المجتمع المدني، بل إن تلك المؤسسات مساءلة تجاه كل ذي مصلحة، وفي حدود تلك المصلحة التي تبرر الرقابة والمساءلة، سواء من جانب أعضائها أم الرأي العام أم الإدارة الحكومية، إعمالاً لمبدأ الشفافيّة، خاصة في مصادر التمويل.

ويرتبط بإعمال مبدأ المساواة في التشريع أنّ تتناسب الجزاءات مع المخالفات، بحيث تدرك القوى المجتمعية أنّ الدولة ترعى مصالحها ولا ترغب في ممارسة سلطة القهر دون مبرر، ومن ثمّ تعترف تلك القوى للدولة بالقيادة، وبمنحها ثققتها وقبولها وشرعية مستقرة، ويثور جدل فكري واسع المدى بين أنصار النظرية الوظيفية في علم الاجتماع الذين يقيمون علاقة ميكانيكية بين القانون والتغيير الاجتماعي، بحيث تصبح إحدى وظائف القانون داخل النسق إمكانية تحقيق التغيير الاجتماعي للنظام داخل الحدود المرغوب فيها، على اعتبار أنّ التغيير "وفق أنصار هذه النظرية" هو خطوة ضرورية ومرحلية إذا ما أراد النظام أنّ يستعيد توازنه في فترة معينة⁽⁴⁰⁾، ويثور الجدل بينهم وبين أصحاب الاتجاه المادي الجدلي الذين يعدون القانون نتاجاً لواقع اجتماعي اقتصادي معين في مرحلة تاريخية محددة، ومن ثمّ يصبح القانون في علاقة تفاعل وتأثير وتأثر بالواقع الاجتماعي، وبكافة الظواهر الاجتماعية الأخرى⁽⁴¹⁾.

فالقانون وفقاً لأصحاب الاتجاه الأخير يشكل تمثيلاً لعلاقات قوى معينة في فترة زمنية معينة، وليس مجرد قواعد صماء منبثة الصلة عن واقعها المعاش، ولعل هذا ما قد نشهده في الوقت الراهن حيث لا تكتفي بأن تراعي كثير من الدول - خصوصاً النامية - الاعتبارات الداخلية في سن تشريعاتها المرتبطة بتنظيمات أو مؤسسات المجتمع المدني وحسب، بل تتوخى الحرص الشديد كي لا تتناقض تلك التشريعات مع المبادئ أو القيم العالمية أو علاقة قوى داخلية بامتدادات خارجية لها، ولكن المهم ليس هو نصوص القانون ذاتها بقدر ما يتعين الاهتمام بتطبيق هذه النصوص، خاصة إذا كانت في اتجاه تعزيز حرية واستقلالية المؤسسات.

ولعلّ الواقع العربي يقدم لنا مثلاً على ذلك حيث تضمن كل الدساتير العربية حرية تكوين الجمعيات، باستثناء دستور قطر والقانون الأساسي السعودي، إذ يلتزمان الصمت التام تجاه هذا الأمر وغيره من الروابط النقابية (المهنية والعمالية، فضلاً عن نص البعض منها على تأسيس الأحزاب، لكن هذه الضمانات القانونية لحرية تكوين الجمعيات أو الروابط بمفهومها الاجتماعي أو المهني قد تتعرض لكثير من القيود عند التطبيق، وخاصة مع اقتراب تلك الجمعيات من العمل في المجال السياسي بمفهومه الواسع⁽⁴²⁾.

40- عبد الباسط عبد المعطي، اتجاهات نظرية في علم الاجتماع، سلسلة عالم المعرفة، عدد 44، (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1981)، ص 50.

41- محمد نور فرحات، الفكر القانوني والواقع الاجتماعي، (القاها: دار الثقافة للطباعة، 1981)، ص 240.

42- فاتح سميح عزام، الحقوق المدنية والسياسية في الدساتير العربية، مجلة المستقبل العربي، السنة 24، العدد 277، مارس 2002، ص 24.

في الوقت نفسه قد تترك كل الدساتير العربية بوجود مبدأ المساواة أمام القانون بين نصوصها، وهو المبدأ الذي يقضى بأن كل الناس أو المواطنين سواسية أمام القانون، لكن الواقع العملي قد يشهد خلاف ذلك سواء في علاقة الدولة العربية بمواطنيها أم علاقتها بمؤسسات المجتمع المدني، فالبعض من هذه الأخيرة قد يكون قادراً على التحايل على نصوص القانون المنظم لحركتها بحكم اقترابه من سلطة الدولة، أو تقديمه لخدمات ترفع عن كاهلها أعباء معينة، أو تحقيقاً لمصلحة ما، في حين تقع مؤسسات أخرى تحت طائلة قانون العقوبات إذا تعرضت بالانتقاد لسلطة الدولة وذلك للعديد من الاعتبارات، منها حالة الطوارئ المعلنة في بعض الدول العربية، ومنها حقيقة أنّ معظم الدساتير أو القوانين الشارحة أو المضرة لمبادئها والمنظمة لحركة أو علاقة الدولة بمؤسسات المجتمع، قد صيغت وفق رؤية الحاكم أو قوى معينة أو وفق رؤية غربية، ولم تقم على أساس مجموع أو إرادة مجموع شرائح المجتمع⁽⁴³⁾.

فالقيود التشريعية على المجتمع المدني العربي تمثل الوجه القانوني للهيمنة التي تمارسها الدولة العربية على المجتمع المدني. وتبدو حالة مصر نموذجاً تم احتداؤه في العديد من البلدان العربية من حيث القيود التشريعية التي تفرضها الدولة المهيمنة على المجتمع بدءاً من النصف الثاني من القرن العشرين، فزي أعقاب ثورة يوليو سنة 1952 شهدت البلاد تدريجياً بيروقراطية الدولة المهيمنة التي وصلت أوجها بتطبيق نوع من النظام الاشتراكي في إدارة الاقتصاد، وشهدت أيضاً مصادرة التعددية في الحياة السياسيّة، وفرض الوصاية شديدة الوطأة على مؤسسات المجتمع المدني ومنها الجمعيات الأهلية. فتم إلغاء الوقف الأهلي (وهو الشكل التقليدي للمؤسسات الإسلامية ذات الوظيفة الاقتصادية)، كما تم حل الأحزاب السياسيّة وإلغاء العديد من الجمعيات ومصادرة نشاط النقابات المهنية والعمالية وتحويلها إلى مؤسسات خاضعة لرقابة ووصاية الدولة أو تنظيمها السياسي الواحد. ثم صدر القانون رقم 32 لسنة 1964 بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة، الذي فرض رقابة صارمة من قبل الدولة على تأسيس الجمعيات ومباشرة نشاطها، وجعل للدولة سلطة التدخل فيها بل حلّها.

وبدأ هذا الاتجاه المتمثل في إشراف الدولة على الجمعيات الأهلية ومؤسسات المجتمع المدني في الانتشار في كل الدول العربية في حقبة الستينيات، فقد انعقد في القاهرة عام 1960 مؤتمر لخبراء الشئون الاجتماعية العرب انتهى إلى ضرورة فرض الإشراف الكامل لوزارات الشئون الاجتماعية في البلاد العربية على العمل التطوعي في كل دولة، وبالفعل صدر في الأردن قانون الجمعيات الخيرية رقم (7) لسنة 1965 الذي فرض على الجمعيات الخضوع لصلاحيات واسعة تباشرها وزارة الشئون الاجتماعية، كما خضعت نوادي الشباب لإشراف مؤسسة رعاية الشباب في

43- المرجع السابق، ص 30.

عام 1966. وهي الظاهرة التشريعية نفسها (ظاهرة بسط هيمنة الدولة على مؤسسات المجتمع المدني) التي تكررت في كل من سوريا والعراق والعديد من البلدان العربية الأخرى.

أما في المغرب العربي فقد أخذت هيمنة الدولة على منظمات المجتمع المدني تجليات ومظاهر مختلفة تتوافق من ناحية مع التاريخ العريق لهذه المؤسسات من ناحية، ومع الظروف التاريخية التي مرت بها بلدان المغرب العربي من ناحية أخرى، فقد ورثت بلدان المغرب العربي منذ الاستقلال تراثاً ممتداً من مؤسسات المجتمع المدني ذات الطابع الديني والتحرري في نفس الوقت، ولعبت الزوايا الدينية والحركات الصوفية دوراً بالغ الأهمية في الوفاء بالاحتياجات المادية والروحية للمجتمع المغربي، ولذلك أخذت مظاهر بسط هيمنة الدولة الحديثة في المجتمع المدني المغربي بخصوصية الأوضاع التاريخية لهذه المؤسسات، فني حين بقي العمل الأهلي في دولة المغرب الأقصى بكل تجاعيده ولم يتعرض لسياسات العزل والإقصاء، كان الأمر مختلفاً في تونس والجزائر، فني حين استبدلت الهياكل والمؤسسات التقليدية بهياكل مستحدثة تعمل في إطار سياسة الدولة وتحت إشرافها المباشر، وفي ظل هذه الهيمنة تسارعت نشأة هياكل جديدة تهدف إلى ضمان شروط الحياة المدنية وتأكيد مبدأ الاختلاف والتعدد، في حين استبدلت السلطة السياسيّة في الجزائر العمل الأهلي بمفهوم آخر هو العمل الجماهيري الذي يفضح عن هويته الفكرية في ظل فلسفة جديدة تقوم على أفكار عن السلطة الشعبيّة المباشرة، وارتفع شعاراً أنّ من تحزب خان⁽⁴⁴⁾.

انعكست هيمنة الدولة العربية الحديثة على منظمات المجتمع المدني بالتنظيم القانوني للحق في تشكيل الجمعيات، الذي غلب عليه طابع تقييد مبادرات الأفراد وفرض سلطة الأجهزة الحكومية ورقابتها، سواء من حيث اشتراط الترخيص الإداري لمباشرة الجمعية لنشاطها، أم من حيث رقابة جهة الإدارة على الجمعية، أم حل الجمعية ذاتها أم وقف نشاطها، وعلى الرغم من النزاعات الليبرالية المحدودة التي بدأت تهب على عدد من التشريعات العربية منذ بداية العقد الماضي، مازالت التشريعات العربية الحالية الحاكمة لنشاط الجمعيات تنصّح عن هيمنة الدولة على هذه الجمعيات وحياتها ونهاية وجودها.

فيما يتعلق بتأسيس الجمعيات، فإن كافة التشريعات العربية "فيما عدا التشريع اللبناني والتشريع المغربي" تحظر على الجمعية ممارسة نشاطها قبل الحصول على ترخيص بذلك من الجهة الإدارية، وهذا ما يؤكده القانون المصري رقم (84) لسنة 2002، والقانون رقم (33) لسنة 1966 في الأردن، والقانون الاتحادي رقم (6) لسنة 1974 في الإمارات، والقانون رقم (8) لسنة

44- إسماعيل عبد الحميد، الدولة والمجتمع المدني في مصر، رسالة ماجستير، معهد البحوث والدراسات العربية القاهرة 2011.

1998 في قطر، والقانون رقم (24) لسنة 1962 في الكويت، والقانون رقم (1) لسنة 2001 في اليمن، والقانون رقم (1) لسنة 2000 في فلسطين، والقانون رقم (93) لسنة 1958 في سوريا.

وتحظر أغلب القوانين العربية على الجمعيات الوطنية قبول التبرعات، سواء من الداخل أم الخارج إلا بموافقة الجهة الإدارية، وتعطي العديد من التشريعات للإدارة حق الاعتراض على قرارات الجمعية، وتجيز لموظفي الجهة الإدارية التفتيش على سجلات الجمعيات (المادة 20 والمادة 7 من القانون المصري وما يقابلها في التشريعات الأخرى). وإن كانت نمة تشريعات كالتشريع الكويتي لم تُخضع الجمعيات للرقابة الإدارية في أثناء مباشرة عملها. كما يجيز القانون في العديد من البلدان للجهة الإدارية حل مجلس إدارة الجمعية ووقف نشاطها ومنع الجمعية المنحلة من التصرف في أموالها، وإن جعلت بعض البلدان من هذه الإجراءات محلاً لمراجعة القضاء.

ويبدو أنّ مشكلة هيمنة الدولة العربية على منظمات المجتمع المدني من خلال التنظيم التشريعي والتدخل الإداري المضطرب في توغله، قد أوجد في المجتمع العربي حركة ثقافية تنحو إلى الفصل بين المجتمع المدني والدولة بما يكفل استقلالية الأول بعيداً عن الثانية.

2. أنماط العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

لقد ظهرت مسألة المجتمع المدني وعلاقته بالدولة في أواخر القرن الثامن عشر، وظلت هذه المسألة تمثل دوراً مهماً في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، ثم عادت لتختفي من التداول حوالي قرن كامل، ثم عادت في الثلث الأخير من القرن العشرين، لتحتل الصدارة في المناقشات السياسيّة والثقافية والاجتماعية إلى يومنا هذا.

فالعلاقة بين الدولة والمجتمع المدني ليست علاقة خطية مباشرة حتى وإن بدت كذلك، حيث يتخلل تلك العلاقة العديد من المتغيرات الوسطية كطبيعة النظام السياسي أو المحددات الاقتصادية والثقافة السياسيّة لمواطني الدولة، وكلها تسهم في تشكيل تلك العلاقة لتأخذ صوراً متعددة ومتداخلة عبر قنوات أو مراحل زمنية مختلفة.

ومن ناحية ثانية يمكن القول نظرياً وواقعياً بأن العلاقة بين الدولة من جانب ومؤسسات المجتمع المدني من جانب آخر ليست على وتيرة واحدة، فقد تقترب إحدى تلك المؤسسات من الدولة وتظل أخرى مجرد مبعث خالٍ من أي مضمون، مع الأخذ في الاعتبار أنّ اقتراب إحدى تلك المؤسسات من الدولة يتوقف إما على رغبة الدولة ذاتها أو على مصادر أو موارد قوة تمتلكها تلك المؤسسات أو الجماعة وتؤهلها لتحقيق هذا الاقتراب.

أ. الهيمنة والصدام

لا يعنى سماح الدولة بوجود مؤسسات للمجتمع المدني غياب احتمالات المناقسة والصراع بين تلك المؤسسات والدولة، بل قد يعنى بداية لسلسلة من المناقسات والصراعات بينهما، خاصة بالنسبة لتلك المؤسسات التي قد تأخذ طابعاً كفاحيًا، وتتركز مهمتها في الوقوف ضد سوء استخدام السلطة أو التعسف فيها أو انتهاك الدولة ومؤسساتها لحقوق الإنسان، فوجود مثل هذه المؤسسات قد يهدد شرعية النظام السياسي الذي يصبح غير قادر على إخضاع تعسفه في استخدام السلطة لمواجهة مواطنيه، وقد تزداد حدة الصراع مع هذه المؤسسات إذا ما حاولت الاتصال بمؤسسات أخرى معاملة خارج حدود الدولة، أو استخدام وسائل الاتصال الحديثة لنقل مساوئ النظام، وهو ما قد يدفع الدولة إلى الدخول في صراع حاد ومباشر معها قد يصل إلى حد حظر تلك المؤسسات أو التنظيمات أو منع التمويل عنها، وكما هو الحال بالنسبة للتعاون بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني، فإن الصراع لا يشمل كل مؤسسات المجتمع القائمة في علاقتها بالدولة، وإلا عانت الدولة حالة من التفتك قد يؤدي إلى انهيارها والمجتمع معاً.

ومن ثمّ فإنّ الدولة تعمل على اختراق مؤسسات المجتمع المدني من خلال ما يعرف بالسياسة الإدماجية، عن طريق إنشاء اتحاد قد يأخذ شكل البناء الهرمي ذي التنظيم المركزي، والذي يضم في إطاره عددا من المؤسسات أو التنظيمات التي تعبر عن قوى اجتماعية ومهنية معينة.

وتسعى الدولة إلى السيطرة على مؤسسات المجتمع المدني من خلال سياسات المنح والمنع التي تمارسها إزاءها، خاصة عندما يكون أعضاء تلك المؤسسات من العاملين بالجهاز الإداري التابع للدولة، فتسعى الدولة إلى استغلال "البدلات" التي قد تمنح للعاملين أعضاء مؤسسات المجتمع المدني، لحثهم على انبعاث سياسات مؤيدة للدولة، يضاف إلى هذا لجوء الدولة إلى تعيين رؤساء أو زعماء لتلك المؤسسات من الأشخاص الموالين، لها أو القادرين على توجيه سياسات المؤسسة أو المنظمة نحو تأييد الدولة، يضاف إلى هذا قدرة الدولة على استغلال سيطرتها على وسائل الإعلام لحجب نشاط بعض المؤسسات وإظهار نشاط البعض الآخر، وهو ما يعنى استقطاب بعض تلك المؤسسات والقدرة على تضيقها، ومنع تجمعها لتصبح قوة في مواجهة استبداد أو تعسف الدولة.

وهناك وجهتا نظر فيما يتعلق بهيمنة الدولة، الأولى ترى بأن الدولة هي التي تقوم بقيادة وتوجيه عملية التنمية من خلال انتهاج سياسات تدخليه على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي، وهو ما استدعى القول بأن التنمية تستلزم وجود دولة قوية، أما وجهة النظر الثانية فتري بأن الدولة لم تعد هي الفاعل الوحيد وإنما فاعل واحد فقط من بين عديد من الفاعلين الآخرين

الموجودين داخل المجتمع وخارجه، والذين تجمعهم شبكات معقدة ومتداخلة من العلاقات والتفاعلات⁽⁴⁵⁾.

وقد عدت الدولة العنصر الحاسم في عملية التحول الاقتصادي والاجتماعي، سواء أخذت تلك العملية مسمى التحديث أم التنمية، المهم أنها تتم بمبادرة من الدولة وتحت قيادتها بأسلوب يعتمد على فرض سياساتها وتفضيلاتها على المجتمع من أعلى إلى أسفل، من خلال تكامل الأدوار في تحقيق التنمية، كما أن الأسواق لا تعمل بفاعلية دون دور حيوي للحكومات التي توفر الهياكل المؤسسية المطلوبة لعمل الأسواق كما تضع أسس ومقومات وركائز نجاحها، وتتميز الدولة عن سائر الفاعلين الآخرين من خلال قدرتها على معالجة الصراع بين القوى والجماعات المتنافسة في المجتمع، وذلك في حالة حدوث صراع بين المجتمع المدني والدولة يؤدي إلى تقويض أو اهتزاز لشرعية النظام، فقد تحرص الدولة خصوصاً في النظم التسلطية على منع قيام مؤسسات المجتمع المدني أو إخضاعها للرقابة والسيطرة في حالة السماح بقيامها، وبذلك تصبح عديمة الفاعلية، ومن ثم تطرح الدولة نفسها بديلاً لمؤسسات المجتمع المدني، ومن يسيطر على الدولة يسيطر على المجتمع⁽⁴⁶⁾. وهكذا فإن غياب هذه المؤسسات أو انعدام فعاليتها في ظل نظام تسلطي قد يلجئ الأفراد إلى الاحتجاج وأعمال العنف، الذي قد تقابله الدولة بعنف مضاد يدفع بها نحو الهاوية.

ومن ثم فإن على الدولة انتهاز سياسات "الاستبعاد والإقصاء والقمع" أحياناً، "والاحتواء والتضمين والإدماج" أحياناً أخرى إزاء بعض الجماعات، وإلحاقها بجهازها بروابط "تحالف أو تبعية" بحيث بدت الدولة القائدة والمتدخلة وكأنها الأداة الرئيسية أو الوحيدة الفاعلة في عملية التحول المجتمعي على الصعيد الاقتصادي والسياسي على السواء.

وفيما يتعلق بالدول العربية فإن أسلوب الاختراق أو الاحتواء هو الأقرب في تحديد معالم علاقة الدولة بالمجتمع المدني، فالدولة العربية الحديثة تسيطر على تقاطع العلاقات السياسيّة الاقتصادية الداخلية بين قوى المجتمع، وتعتمد على بناء ما يوصف بقشرة اجتماعية بديلة تحلها محل المجتمع، وتوكل إليها تمثيل المجتمع الذي تسعى لتغييبه⁽⁴⁷⁾، فتؤلف نقابات تمثل العمال والفلاحين حسب فهمهما للتمثيل، وتعين هيئات أو نقابات مهنية وتضع على رأسها أفراداً هم أقرب إلى الموظفين أو العاملين بالجهاز الإداري، وتبث في مختلف الجمعيات الأهلية رجالها لينشأ

45- ناهد عز الدين، "تأثير سياسة الإصلاح الاقتصادي على التغير في هيكل الفرص السياسيّة لكل من العمال ورجال الأعمال: دراسة لحالة مصر في حقبة التسعينيات"، (رسالة دكتوراه، كلية الاقتصاد والعلوم السياسيّة، جامعة القاهرة، 2003)، ص 28.

46- خلدون حسن النقيب، الدولة التسلطية في المشرق العربي المعاصر: دراسة بنائية مقارنة، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1991)، ص 275 - 276.

47- نزيه نصيف الأيوبي، العرب ومشكلة الدولة، (بيروت: دار الساقي، 1992)، ص 128.

هذا المجتمع البديل الذي يعكس ظل الدولة، دون أن ينفي ذلك منح الدولة بعض تلك المؤسسات قدراً من الحرية قد يأتي مكملاً لإستراتيجية الاحتواء.

ولا يتوقف احتواء الدولة العربية الحديثة لهذه المؤسسات، وإنما يمتد كذلك إلى السيطرة على ما قد يوجد من مؤسسات تقليدية، وهكذا فقد تبدو الدولة "منسلخة" عن مجتمعها مما يجعلها في موقع يعلو المجتمع بكثير دون أن يأخذ معنى الاستقلالية النسبية عنه؛ لأن الدولة بذلك قد تعبر بصورة مباشرة عن مصالح فئة أو فئات اجتماعية معينة، ولا تتجاوزها إلى مجموع المصالح العامة العليا المتصورة.

إلا أنه تم توجيه النقد لنظرية هيمنة الدولة، وذلك لتركيزهم على طرف واحد من العملية السياسيّة، وإغفاله الطرف الآخر من ناحية أولى، ولكونه قدم تبريراً للتسلطية ولمقايسة الديمقراطية أو تأجيلها كفاية على الصعيد السياسي، بحجة أولوية تحقيق التنمية على الصعيد الاقتصادي مما يقتضي دولة قوية "ومسيطرة" على مجتمعها من ناحية ثانية.

فقد ذهب إيريك نوردينجر، وهو أحد رواد اقتراب الدولة، إلى تأكيد أن مركز الأولوية الذي احتلته الدولة، في تحليلاته لا ينفي أهمية قدرة جماعات المجتمع وقواه الفاعلة على التأثير في الدولة تماماً كما تتأثر بها⁽⁴⁸⁾.

وقد كشفت دراسات في مطلع التسعينيات عن حقيقة ثقل الدور الذي لعبته جماعات المجتمع، جنباً إلى جنب، مع الدولة سواء في إنجاح سياسات التنمية أم في تعويقها أم في إخفاقها، وهو الدور الذي أسهمت سياسات التحرير الاقتصادي والتكيف الهيكلي والتحول الديمقراطي في تناميّه واتساع رقعته، حتى بات يناقض دور الدولة ذاتها.

وكانت أول هذه الدراسات، دراسة برتران بادي عام 1987م والتي خلصت إلى أن إخفاق سياسات التنمية لا يعود إلى طبيعة النظام السياسي، ومدى ما يتسم به من انغلاق وانفتاح، بقدر ما يعود إلى غلبة النمط "الأبوي" paternalism على علاقة الدولة بالمجتمع في أغلب الدول النامية، مما أعاق جهودها في تطبيق برامج الإصلاح لأنه خلق جماعات مستفيدة من الوضع القائم، إذن، فمشكلات التحول تكمن في طبيعية العلاقة بين الدولة والمجتمع، ومعالجتها والتغلب عليها يقتضي أولاً، فهم خصائص النمط الغالب على هذه العلاقة، ثم ثانياً البحث في سبل التأثير عليه وطرق تغييره. ثم توالى الدراسات بعد ذلك ومنها دراسة كولبير عام 1991م

48- ناهد عز الدين، مرجع سابق، ص30.

وكذلك دراسة لبون 1992م وأيضاً هاجو بيان 1996م وجميع هذه الدراسات كانت تقوم بتوجيه النقد للاقترب الذي وضع الدولة وحدها في بؤرة الاهتمام⁽⁴⁹⁾.

وقد وجه التيار النقدي إلى اقترب الدولة اتهاماً آخر مضاده، أنه ينزع ولو بشكل غير متعمد إلى تبرير قيام النظم التسلطية وإضفاء الشرعية عليها، مما مثل عاملاً مشجعاً لأغلب الدول النامية؛ للإمعان في الاستبداد وتضييق الخناق على مجتمعاتها، بحجة أولوية التنمية كغاية اقتصادية واجتماعية ملحة تستلزم التضحية والتنازل، أو إرجاء وتأجيل ما عداها من غايات أخرى، حتى لو أتت على حساب تحقيق الديمقراطية السياسية. لذا عمدت عديد من نظم الحكم في الدول النامية إلى تبرير ما تتسم به سياساتها من تسلطية تحت زعم أن "الدولة القوية" إزاء المجتمع هي الشرط الضروري لبلوغ غايات التنمية المنشودة، وان نجاح سياسات التنمية التي تضعها الدولة يرتهن بمدى إحكام سيطرتها على جماعات المجتمع وقواه الفاعلة.

وعلى الرغم من أهمية الدور الوسيط الذي تلعبه الجماعات، فإن مركزها في التحليل، كفاعل ظل هامشياً بالمقارنة بمركزية الدولة المهيمنة والمتدخلة في الاقتصاد والمجتمع، بل كثيراً ما صورت دراسات التنمية هذه الجماعات كعموقات لعمليات التغيير والتحديث التي ترغب فيها الدولة، مما استدعى اللجوء إلى ضبط حركتها وسلوكها، أو احتوائها واستيعابها، أو تقييد حريتها، وتم تبرير كل ذلك في إطار فرضية التضحية بالديمقراطية، في سبيل تحقيق غايات التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ويمكن القول أخيراً بأن ترويج اقترب الدولة لأجل تحلي كثير من الدول النامية عن الديمقراطية، أو تقييدها للحريات، بل انتهاكها لحقوق الإنسان، بذريعة أولوية تحقيق التنمية والتي تستلزم دولة قوية تسيطر على مجتمعاتها وتقوده بإحكام، حيث تعد أطروحة المقايضة الحتمية، حتى لو كانت غير مقصودة، بين التنمية على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي من جانب، والديمقراطية على الصعيد السياسي من جانب آخر، بوصفهما غايتين متنافستين، مأخذاً أساسياً على اقترب الدولة⁽⁵⁰⁾.

ب. التشارك والتكامل

قد تبدو هذه الصورة هي المثلى لما ينبغي أن تكون عليه العلاقة بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني في ضوء حقيقة أن هذه الأخيرة تقوم بدور الوسيط بين الفرد والدولة، بحيث لا يجب أن

49- المرجع السابق، ص: 31 - 32.

50- Lucas Johnson, "the Politics of Business Association in the Developing World", The Journal of Developing Area, Vol.32, Fall.1997, PP.71 - 96.

يستأثر مفهوم الدولة وحده على مركز الاهتمام في التحليل. فالدولة ليست دائماً بالضرورة، هي المحدد الوحيد أو حتى الرئيسي للعملية السياسيّة أو للتغيير في نمط علاقة الدولة بالمجتمع؛ لأن القوى والجماعات الموجودة في المجتمع تلعب أحياناً دوراً مؤثراً يعتد به في هذه العملية، وما تنطوي عليه من تفاعلات. غاية ما في الأمر، أنّ حجم هذا الدور وحدوده تتغير عبر الزمان والمكان حسب نمط توزيع الموارد بين مختلف القوى الفاعلة، ولكن يبقى في كل الأحوال أنّ هذا الدور لا يمكن تجاهله أو إغفاله أو التقليل من شأنه.

فعلى الرغم من الاعتراف بحيوية دور الهيكل المؤسسي للدولة في بناء وتشكيل علاقتها بالمجتمع، فإنه لا بد من عدم إغفال دور المجتمع ذاته، وأثر جماعته الفاعلة الذي لا يقل أهمية في تحديد معالم هذه العلاقة، وإعادة رسم حدودها، خصوصاً في سياق يمر بعملية التحول المجتمعي، فقد تنتقل جماعة من مركز الفاعل الرئيسي إلى هامش الحياة السياسيّة، كما أنّ الجماعة الواحدة قد تشكل عقبة تعيق خطوات التغيير تارة، أو حليفاً مساعداً يعاون الدولة في تنفيذ بعض السياسات تارة أخرى، وهو الأمر الذي يدفع الدولة إلى تعديل سياساتها إزاء الجماعات من حين إلى آخر، سواء للحصول على مسانبتها وتأييدها، أم لمواجهة ما تطرحه من تحديات وضغوط، أم ما ينجم عن تنافسها من توترات وصراعات.

كما أنّ المؤسسات والمنظمات الاجتماعية التي تلعب دوراً حيويًا في العملية السياسيّة، هي بمثابة حلقات الالتحام والاتصال وتبادل التأثير بين الدولة ومجتمعها، خاصة إذا كانت تتبنى التغيير بوصفه غاية وتطرحه بوصفه مطلباً، مما يدفعها للانخراط في العملية السياسيّة. فكل جماعة لديها أجندة خاصة بها تحتوي على مجموعة أهداف ترمى إلى بلوغها وتسعى إلى توصيلها للسلطة الحاكمة، ويرتهن تأييد الجماعة للدولة بحسب مدى استجابتها لهذه المطالب (بوصفها مدخلات) في صياغة السياسات العامة بوصفها مخرجات. كما ترتب قدرة الجماعة على البقاء في الساحة، بطبيعة العلاقة التي تربطها بالدولة، وبمدى توفر وسائل مؤسسية فعالة لديها للمشاركة.

إذن فقوة الجماعات تعني، قوتها على توصيل مطالبها ومساعدة النظام على رسم الأهداف وبلورتها والسعي لتحقيقها بدرجة أكبر من الفاعلية، مما يعزز من قوة الدولة والمجتمع معاً⁽⁵¹⁾. يتضح من ذلك بأن الدولة فاعل ومحدد لعملية التحول، كما أنّ المجتمع هو أيضاً بدوره فاعل ومحدد في نفس تلك العملية، ولذلك يجب أنّ يكون هناك تعاون وتكامل بينهما، ويتجلى هذا التعاون في عدة أمور، منها ما يمكن أنّ تقدّمه مؤسسات المجتمع المدني من بدائل موضوعية

51- ناهد عز الدين، مرجع سابق، ص56.

ينخرط فيها الأفراد على أساس المواطنة بدلاً من التمسك بمؤسسات إرثية تقوم على أساس قبلي أو عشائري، وهو ما يعني سد منافذ محتملة للتوتر أو الصراع الاجتماعي دون أن يعني وجود مجتمع مدني يهدم التكوينات التقليدية خاصة في حالة الوطن العربي، وإنما وقف محاولات استغلالها وتكريسها لحساب مصالح ضيقة.

وقد يبرر التعاون كذلك في دور تلك المؤسسات بتدعيم شرعية الدولة والنظام السياسي بما تمثله من قنوات للمشاركة السياسية قد تمكن المواطن من التأثير أو المشاركة في صنع السياسات والقرارات ومتابعة تنفيذها، كما تتعاون مؤسسات المجتمع المدني بوصفها مصدرًا للتجنيد السياسي وتولي المناصب السياسية، وهو ما تقوم به عبر عمليات التنشئة والتربية السياسية لأعضائها الذين يعتمدون الحوار أساساً للعمل، ويصبحون قادرين على المشاركة في العمل السياسي الرسمي، كما يمكن أن تسهم تلك المؤسسات بخبرات أعضائها في دراسة مقترحات السياسة العامة أو دراسة التشريعات والقوانين قبل إصدارها، حتى تأتي مواكبة لحاجة المجتمع ومتطلباته الحقيقية.

كما يظهر المجتمع كبنيات أكثر ليونة من أحزاب المعارضة أو النقابات، حيث إن الأخيرة أكثر ميلاً لمعارضة القابضين على السلطة، فمن خلال التقارب بين الدولة والمجتمع المدني يمكن للدولة أن تذهب من خلال المجتمع المدني إلى دعوة الأطراف المعارضة إلى إجراء حوار وطني، كما يمكن للمجتمع المدني أن يكون مساعداً للدولة في إطار اللامركزية التي تدعو إلى الإدارة التشاركية، كما يمكن هنا أن ينظر إلى حملات التوعية العامة في ما يتعلق بالتغيير المؤسسي.

فالعلاقة بين الدولة والمجتمع المدني موضوع نقاش مكثف، لاسيما من جانب السياسات الليبرالية، فهم يروون بأن المجتمع المدني يساعد الدولة في تحريك قاطرة التنمية، وأيضاً حركة وصل بين الدولة والمواطنين.

كما تلعب مؤسسات المجتمع المدني دوراً فاعلاً في تعزيز المسار الديمقراطي من خلال تحويل القضايا الثانوية إلى قضايا تحتل موقع الصدارة في أجندة عمل المجتمع السياسي، وذلك عبر الضغط على ممثلي الشعب في البرلمان، أو الاتصال بصانعي القرار، أو اللجوء إلى مظاهرات سلمية، فليس مطلوباً من مؤسسات المجتمع المدني مجرد إيجاد معارضة سياسية في مواجهة الدولة، وإنما تحقيق المشاركة بمعناها الشامل سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً، وهي المشاركة التي تتيح للمجتمع المدني فرصة مراقبة كافة البنى الاجتماعية بما فيها مؤسسة الدولة ذاتها وضبطها وتحديد وتصحيح مسارها⁽⁵²⁾، وبهذا المعنى فإن المجتمع المدني يطرح نظاماً أخلاقياً موازياً

52- ثناء فؤاد عبد الله، آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية)، 1997، ص 282.

لنظام الدولة ويوضح المجال أمام مجموعة من الممارسات البديلة⁽⁵³⁾، ويظهر هذا الأمر بصورة أكثر وضوحاً عند فشل الدولة في الوفاء بحاجات مجتمعتها، مما يفسح المجال أمام المواطنين لتنظيم أنفسهم وممارسة الضغوط على الدولة واستبدال النظام السلطوي ليحل محله آخر ديمقراطي.

وقد حملت حقبة الثمانينيات تغيرات جديدة دفعت إلى إعادة النظر في دور الدولة ووظيفتها وعلاقتها بالمجتمع، وتراجعها عن نموذج دولة الرفاهية التي كانت من خلاله تضطلع طوال السبعينيات بتقديم خدمات الرعاية الاجتماعية للمواطنين، على أساس تحملها المسؤولية عن إشباع الاحتياجات الأساسية ومساعدة الفئات الأقل حظاً، حيث أخذ هذا النموذج في الانحسار، وتزامن ذلك مع الاتجاه نحو إعمال آليات السوق للاندماج في الاقتصاد الرأسمالي العالمي.

وترتب على هذه التطورات حدوث التحول في مضمون دور الدولة، من الحاجز الفاصل Buffer المدافع عن المجتمع والمسئول عن حمايته Protector إلى دور الوسيط Mediator، أو المهسل Facilitator، أو أداة الوصل والنفاذ Transmission belt، أمام المؤثرات الخارجية والداخلية، حيث أصبح دور الدولة مختلفاً، إذ لم تعد تضطلع وحدها بكل شيء، وإنما اتجهت نحو الاستعانة بضلعين آخرين لتأدية بعض وظائفها من خلالهم، كما ازدادت حاجتها للعمل عبر المجتمع لتحقيق أهدافها بأساليب لامركزية خصوصاً في المجال الاقتصادي⁽⁵⁴⁾.

ولذا لجأ تيار جديد من الدارسين إلى اعتبار أن المجتمع هو المحدد لعملية التحول، التغيير في شروط وأنماط التفاعل بين الدولة والمجتمع قد أفرز أشكالاً وصوراً جديدة للدولة، بعيداً عن نموذج "دولة الرفاهية" الذي كان سائداً في أغلب الدول الصناعية المتقدمة طوال حقبة السبعينيات من القرن العشرين، حيث تضافرت العوامل منذ تلك الفترة على التقليل من أهمية دور الدولة في عملية التحول، إذ كشفت خبرات التنمية على صعيد بلدان الجنوب أنها لم تنفرد بالقيادة أو التوجه أو التأثير في سياسات التنمية، وأن جماعات المجتمع كان لها أيضاً دور مؤثر في تلك السياسات، وكانت محدداً رئيساً لما تمخضت عنه تجاربها التنموية من حصاد، سواء كانت بالنجاح أم بالإخفاق، وعلى صعيد بلدان الشمال أيضاً تصاعدت الدعوة إلى التحلي عن نموذج "دولة الرفاهية" المتدخلة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، ثم أتت عملية العولمة في التسعينيات بفرض المزيد من التحديات على الدولة، مع تعرضها لضغوط جديدة من مصادر عدة، من أعلى ومن أسفل، وعلى المستويين الداخلي والخارجي، وعلى رأسها ذلك التنامي الملحوظ في قوة وثقل الجماعات المجتمعية المتميزة، لاسيما الجمعيات والمنظمات الممثلة لرجال الأعمال.

Alfred Stepan, Democratic Opposition and Democratization Theory, Government and Opposition, Vol.32, -53

No.4, Autumn 1997, P.666

54- ناهد عز الدين، مرجع سابق، ص 36.

وكانت هذه التطورات المتزامنة التي غطت بلدان الشمال والجنوب في نفس الوقت مع مقدم التسعينيات بمثابة الإرهاصات الأولى لتبلور اقتراح جديد لدراسة التحول ووضع مفهوم "التشارك والتكامل" مكان مفهوم "هيمنة الدولة" في مركز التحليل، وصور الدولة أنّها أحد المشاركين في عملية التفاعل، الذي يؤثر كما يتأثر بغيره من القوى الفاعلة في المجتمع، حيث يمكن لكل من الدولة وجماعات المجتمع تغيير الآخر بشكل تبادلي، بمعنى أنّ الدولة أفسحت مجالاً للجماعات كفاعلين آخرين بجانبها؛ لمشاركتها في التأثير في عملية التحول.

كما أسهمت هذه التطورات في مراجعة "العلاقة بين الدولة والمجتمع"، فأحدثت مفاهيم جديدة مثل "التحويل المتبادل" و"التمكين المتبادل" و"التشارك والتكامل" بينهما، وقد كان القاسم المشترك بينهما جميعاً هو أنّها قامت على اعتبار علاقة التفاعل بين الدولة والجماعات في مجتمعها وهي لب وجوهر العملية السياسيّة، وهي محك المقارنة والتمييز بين خبرات الدول والمجتمعات المتباينة، لاسيما وهي بصدد المرور بمرحلة الانتقال والتحول.

وقد جاءت هذه المفاهيم في التسعينيات أيضاً في مقابل مفهوم التوازن Balance الذي شغل حيزاً كبيراً من اهتمام الباحثين في أنماط العلاقة بين الدولة والمجتمع طوال السبعينيات والثمانينات، حيث كان المفهوم التقليدي هو المهيمن على هذه العلاقة.

وكذلك ظهر مفهوم التداخل بين الدولة والمجتمع المدني من خلال قيام الدولة بالموازنة الدقيقة بين تحقيق الاستقلالية والحفاظ عليها من جانب، وإقامة علاقات وثيقة لها مع جماعات المجتمع وقواه الفاعلة والمؤثرة من جانب آخر، بوصفه ضماناً لكفاءة وفعالية السياسات العامة المتبعة، حيث المقصود بالتداخل تأسيس روابط توصل الدولة بالجماعات التي تتفق معها في الأهداف وتتقاسم معها الأدوار في إطار التقاهم المتبادل بينهما حول مشروع مشتركٍ للتحول، وتلك الروابط لن تؤتي ثمارها إلا في حالة استقلالية الدولة، والتي تعد شرطاً ضرورياً لتمكينها من الاضطلاع على أكمل وجه بدورها التنموي، ولكن قدرة الدولة على التغيير والتأثير في المجتمع ترتبهن أساساً بمدى قوة الصلة التي تربطها بالمجتمع، فالدولة المستقلة تماماً تصبح معزولة ومنفصلة عن مجتمعها، ويجريها من الفاعلية المطلوبة، أما الدولة الراغبة في إنجاز الأهداف التي تشملها عملية التحول، فيتعين عليها أن تقيم شبكة من الروابط تجعلها على صلةٍ بمجتمعها، وقد تنجح في تحويل بعض الجماعات إلى قوى حليفة لها، بشرط أنّ يكون العمل المشترك على إنجاز غايات التحول هو نقطة الالتقاء والسبب الأول وراء قيام مثل هذه التحالفات.

إذن يجب أنّ تقوم العلاقة بين الدولة وجماعات المجتمع على التعاون والتشارك، وتنسيق الجهود، وتكافؤها في أداء بعض الوظائف التي هي بمثابة الإستراتيجية المثلى لمعالجة إشكالية

التحول المجتمعي المزدوج التي تجابهها أغلب البلدان النامية منذ مطلع التسعينيات، والتي تعود إلى معضلة التضارب والتناقض بين متطلبات التنمية الاقتصادية من جانب، والإصلاح السياسي والتحول الديمقراطي من جانب ثان، وكلتا العمليتين تتحمل الدولة المسؤولية عن توفير الشروط اللازمة لتحقيقهما.

ففي حين تحتاج التنمية إلى دولة قوية قادرة على وضع إستراتيجيات طويلة المدى تتجاوز المصالح المئوية المحدودة للجماعات في الأجل القصير، بحيث تكون الدولة أقوى من جماعات المجتمع، فإن تدعيم القوة التنظيمية لتلك الجماعات بوصفها فئات مؤسسية وسيطة الاتصال بالدولة، وبوصفها آليات منظمة لإخضاعها للرقابة والمحاسبة، وبوصفها مصادر للمساءلة، بل الضغط عليها للتأثير فيما تضعه من سياسات، تعد هي أيضاً بدورها متطلباً أساسياً لتحقيق الإصلاح السياسي، الذي يعني في جوهره تحجيم قوة الدولة بمعناها الاستبدادي إزاء المجتمع. بيد أن هذه المعضلة يمكن للدولة النامية التغلب عليها بالاستعانة بإستراتيجية التشارك والتعاون، التي تقوم على خلق علاقة إيجابية تزيل أوجه التصادم الظاهري بين الدولة والمجتمع، وتنفي التعارض بين غايتي التنمية الاقتصادية والتحول الديمقراطي، وهو ما برهنت عليه فعلاً عديد من خبرات التحول التي أثبتت إمكانية أن تتواكب قوة المجتمع، جنباً إلى جنب، مع قوة الدولة، وأن تضع الدولة يدها في يد المجتمع بلوغ غايات التحول المنشود.

إذن فإن انتهاج سياسة التشارك والتكامل يزيد أهمية كبيرة في تصور العلاقة بين الدولة والمجتمع، فالأحزاب والنقابات والجمعيات الأهلية شأنها شأن الأسرة وجماعات الرفاق والمؤسسة العسكرية، تلعب دوراً مؤثراً سواء في اتجاه الدفع نحو تعزيز قيم المشاركة والمبادرة والجدال السلمي، وقبول الاختلاف بين الأفراد وبينهم وبين مؤسسات الدولة، أم في اتجاه الدفع نحو الحض على الطاعة والسلبية والخضوع ونزع روح الإقدام من نفوس أفرادها. وتعد ممارسة مؤسسات المجتمع المدني لدورها في عملية التنشئة خاصة فيما يتصل بتعزيز قيم المشاركة والمبادرة، تعد البعد الثاني لأحد البُعدين، تكتمل باجتماعهما تلك الوظيفة التي يضطلع بها المجتمع المدني في إطار النظام السياسي وهي وظيفة مزدوجة تتمثل في⁽⁵⁵⁾:

1. إضفاء طابع التعدي على المجتمع وتعدد مراكز القوة فيه.
2. تعليم الأفراد كيفية احترام وممارسة تلك التعددية عبر عملية التنشئة.

Miranda Beshara, "The Egyptian NGO Sector : Prospects and challenge", Civil Society and Democratization in the Arab World, Vol. 8, Issue 92, August 1999, Available at: www.lbnkhlun.org/newsletter/1999/avg/essay.

فمؤسسات المجتمع المدني تعد المستويات الأولية لتعليم الديمقراطية والتنشئة عليها، فتصقل المواطن بالأسلوب الديمقراطي عند إبداء الرأي والتدريب على أساليب التفاوض الجماعي وتأكيد أهمية التراضي، بوصفه آلية للوصول إلى حلول وسط في حالة اختلاف الرأي أو المصالح مع التركيز على قيم المشاركة في الحياة العامة والتكافل الاجتماعي⁽⁵⁶⁾.

وفيما يتعلق بالدول العربية فيمكن القول بأن تطبيق سياسات التحرر الاقتصادي في العديد من تلك الدول، قد لا يسهم في السماح بقيام تنظيمات مجتمع مدني حقيقية إلا بالقدر الذي يستطيع مواجهة الآثار المترتبة على تلك السياسات، بحيث تقوم تلك التنظيمات بدور علاجي -إن صحّ التعبير- بدلاً من القيام بمهام التمكين ونشر الوعي بالحقوق وتعزيز قيم المشاركة في صنع القرارات والسياسات، كما يمكن أن تسفر تلك السياسات عن تدعيم بروز منظمات للمجتمع المدني وليس مؤسسات تدعم المصالح الاقتصادية المترتبة على اتباع تلك السياسات وتزيد من ارتباط الاقتصاديات العربية بالاقتصاد العالمي.

فمن ناحية أولى نلاحظ أنّ القطاع الخاص الذي تستند إليه سياسات التحرر الاقتصادي ما يزال ضعيفاً في العديد من البلدان العربية، أخذاً في الاعتبار التفاوت في وزن هذا القطاع بين الدولة العربية التي تنتهج النهج الرأسمالي، وهو الضعف الذي يبدو في ازدياد ارتباطه بالدولة، ومن ثمّ ضعف استقلاليته عنها، فالقطاع الخاص يعتمد على الدولة في التسهيلات والإعفاءات الجمركية والضريبية، علاوة على اشتراكه في مشروعات معينة تنفذ لحساب الدولة وهو ما يقلص رغبة وقدرة هذا القطاع على بناء اقتصاد رأسمالي مستقل عن سيطرة الدولة، أو توفير قاعدة اقتصادية تتأسس عليها مؤسسات المجتمع المدني في استقلال عن الدولة⁽⁵⁷⁾.

من ناحية ثانية يمكن القول بأن الدول العربية في انتهاجها اقتصاد السوق الحر يمكن أن تسمح بقيام تلك التنظيمات أو مؤسسات المجتمع المدني التي تدعم هذا الاتجاه دون عوائق، أو يمكنها معالجة الآثار المترتبة على الليبرالية الاقتصادية، خصوصاً ما يتعلق بالطبقات الفقيرة التي يضيرها أكثر من غيرها انتهاج تلك السياسات على غرار جمعيات رجال الأعمال بوصفه نموذجاً للتنظيمات الأولى أو الجمعيات الأهلية العاملة في مجال تقديم الخدمات أو الرعاية الاجتماعية لمواطني الدولة بوصفه نموذجاً للثانية.

56- علي الصاوي، التنظيمات غير الحكومية والتحول الديمقراطي في الوطن العربي، مجلة شؤون عربية، العدد 75، سبتمبر 1993، ص 108.

57- حسنين توفيق إبراهيم، التطور الديمقراطي في الوطن العربي: قضايا وإشكاليات، مجلة السياسة الدولية، عدد 142، أكتوبر 2000، ص 19.

وإذا لم يكن من المتصور أنّ تخرج جمعيات رجال الأعمال عن خط المصلحة المشتركة الذي تطرحه الدولة، فإن مثل هذا الأمر قد يكون قابلاً للحدوث في حالة الجمعيات الأهلية، حيث يمكن أنّ تسعى الدولة إلى احتوائها عبر آلية تشريعية بإصدار قوانين تحد من استقلاليتها بالقدر الذي يضمن استمرار خضوعها لرقابة وسيطرة الدولة، ولا يسمح لتلك الجمعيات بإثارة الجدل حول شرعيتها في حالة تقاعس أو قصور الأخيرة عن توفير الخدمات الأساسية لمواطنيها، وترك المجال مفتوحاً أمام تلك الجمعيات، ناهيك بالطبع عن لجوء الدولة إلى تقييد حركة مؤسسات المجتمع المدني ذات التوجه الكفاحي - إن جاز التعبير - على شاكلة منظمات حقوق الإنسان أو مؤسسات الدفاع، حتى لا تثير من الاضطرابات الخاصة الناجمة عن زيادة وعي المواطنين بذواتهم وبهمومهم مما يهدد شرعية النظام أو الدولة برمتها.

من ناحية ثالثة يلاحظ أنّ القطاع الخاص في العديد من الدول العربية ليس كتلة واحدة متجانسة، وإنما يتكون من فئات وشرائح متعددة بعضها منتج وبعضها طفيلي ينخرط بالأساس في أنشطة عديمة الفائدة والمردود من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية، بل قد تنطوي على كثير من الأنشطة والممارسات غير المشروعة التي قد تندرج تحت باب الجريمة الاقتصادية⁽⁵⁸⁾. وترتبط تلك الممارسات بالرشوة والفساد اللذين لا يدفعان بالاقتصاد إلى مزيد من النمو الذي يسمح ببروز مرتكز اقتصادي مستقل، تدعم اتجاه بناء مؤسسات مجتمع مدني مستقلة من حيث الجوهر عن سيطرة الدولة، بل تدفع إلى مزيد من الفساد والتدهور والاستياء الشعبي الذي قد تواجهه بعض الدول العربية مواجهة أمنية، تعكس قدرًا ما من القصور في فهم أسباب السخط الشعبي وكيفية احتوائه.

بعبارة أخرى لا تسمح تلك الممارسات الفاسدة وغير المشروعة بقيام مؤسسات مجتمع مدني تمتلك القدرة على المشاركة في عمليات صنع القرار والسياسات، ناهيك عن تأثيرها السلبي على عملية التنمية برمتها⁽⁵⁹⁾. ولعل تلك التأثيرات السلبية على مسار النمو وما قد يصحبها من أوضاع تتجه نحو التدهور في اقتصاديات عدد من الدول العربية، وهو ما يدفع إلى دعوة ترددت عالمياً حول إنشاء عقد اجتماعي جديد بين الدولة والقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني، وتجاوز عهود سابقة من عدم الثقة أو الصراع بين القطاعات الثلاثة، انطلاقاً من حقيقة تعقد القضايا والمشكلات ومتطلبات المجتمع التي لا تستطيع أي من تلك القطاعات منفردة مواجهتها⁽⁶⁰⁾، وهو ما يعني إعادة النظر في توجهات تلك القطاعات إزاء بعضها بما يدعم وجوداً حقيقياً وفعالاً لمؤسسات مجتمع مدني، تعبر عن مصالح قوى اجتماعية في المجتمع وتستطيع الإسهام في رسم مخططات التنمية.

58- المرجع السابق، ص 19.

59- محمود عبد الفضيل، "الفساد وتداعياته في الوطن العربي"، مجلة المستقبل العربي، عدد 243، مايو 1999.

60- Christopher Pinney, Business and Civil Society Organizations: Toward a New Partnership, in: Lurie Regelbrugge (ed), Promoting Corporate Citizenship: Opportunities for Business and Civil Society Engagement, (Washington D.C: Civicus, 1999), PP.112 - 113.

ولكن لا يمكن إغفال الإشارة إلى بعض برامج الإصلاح الاقتصادي التي تنتهجها بعض الدول العربية وأثرها على بروز تنظيمات المجتمع المدني، بالنظر إلى كون وجودها أحد عناصر عملية الانفتاح السياسي أو التحول الديمقراطي، فمن المتصور أنّ تسمح الدولة بقيام مؤسسات للمجتمع المدني تسهم في تخفيف ما قد ينتج في المراحل الأولى لتطبيق برامج الإصلاح من آثار سلبية على القطاعات الأفقر في المجتمع.

كل ذلك مع التسليم بأنه لا توجد علاقة حتمية بين الأداء الاقتصادي وطبيعة النظام السائد كما أنّ عمليات الانفتاح السياسي ليست مقدمة بالضرورة للتحول نحو اقتصاد السوق⁽⁶¹⁾، كما أنّ التحول نحو اقتصاد السوق لا يعني انسحاب الدولة كلياً بقدر ما يشير إلى ما يمكن وصفه بإعادة اختراع دور الدولة، حيث يرى البعض أنّه إذا تركت قوى السوق وشأنها فإنها تقود إلى مستويات استثمار أدنى وحالات من الكساد لا يمكن تجنبها، والتاريخ مليء بالأمثلة الناتجة عن الاعتماد على السوق، فالدولة تقدم ما يسميه بواحات تضامن للغايات الاقتصادية، علاوة على الغايات الاجتماعية في مجالات لا تستطيع الأسواق أنّ تقدر قيمتها على نحو ملائم، كالتعليم والصحة والبنى التحتية⁽⁶²⁾.

ج. اختراق الدولة لمؤسسات المجتمع المدني أو الاحتواء

تبرز هذه الصورة علاقة الدولة بمؤسسات المجتمع المدني في إطار ما يعرف بالسياسة الإدماجية، من خلال إنشاء اتحاد قد يأخذ شكل البناء الهرمي ذي التنظيم المركزي، الذي يضم في إطاره عدداً من المؤسسات أو التنظيمات التي تعبر عن قوى اجتماعية أو مهنية معينة. وتسعى الدولة إلى احتواء أو السيطرة على مؤسسات المجتمع المدني من خلال سياسات المنح والمنع التي تمارسها إزاءها، خاصة عندما يكون أعضاء تلك المؤسسات من العاملين بالجهاز الإداري التابع للدولة، فتسعى الدولة إلى استغلال "البدلات" التي قد تمنح للعاملين بمؤسسات المجتمع المدني؛ لحثهم على اتباع سياسات مؤيدة للدولة، ويضاف إلى ذلك لجوء الدولة إلى تعيين رؤساء أو مديري تلك المؤسسات من الأشخاص المواليين لها، أو القادرين على توجيه سياسات المؤسسة أو المنظمة نحو تأييد الدولة، يضاف إلى هذا قدرة الدولة على استغلال سيطرتها على وسائل الإعلام لحجب نشاط بعض المؤسسات وإظهار نشاط البعض الآخر، وهو ما يعني استقطاب بعض تلك المؤسسات والقدرة على تفريقها، ومنع تجمعها لتصبح قوة في مواجهة استبداد أو تعسف الدولة⁽⁶³⁾.

61- ستيفن هايدومان، "السلطوية والتحرر الاقتصادي في سوريا"، في: إيليس جولد برج، رشاد قصبة جول ميچدالي (محررون)، الديمقراطية في الشرق الأوسط، ترجمة شهرت العالم، (القاهرة: مركز الجيل للدراسات الشبابية، 1995)، ص: 106 - 150.

62- عاطف قبرصي، إعادة نظر في دور الدولة الاجتماعية والاقتصادية، مجلة المستقبل العربي، السنة 25، العدد 282، أغسطس 2002، ص 58 وما بعدها.

63- هويدا عدلي رومان، العمال والسياسة، كتاب الأهالي، العدد 45، يوليو 1993، ص: 36 - 40.

المجتمع المدني
والدولة والتحوّل
الديمقراطي
المبحث الثالث
إطار نظري ومفاهيمي
التحوّل الديمقراطي
المجتمع المدني
والدولة والتحوّل
الديمقراطي

التحول الديمقراطيّ هو عملية تدريجية تتحول إليها المجتمعات عن طريق تعديل مؤسساتها السياسيّة واتجاهاتها من خلال عمليات وإجراءات شتى، وترتبط بطبيعة الأحزاب السياسيّة وبنية السلطة التشريعية ونمط الثقافة السياسيّة السائدة، وشرعية السلطة السياسيّة.

ويعد مفهوم التحول الديمقراطيّ أحد المفاهيم المحورية المتداولة في الأدبيات السياسيّة الراهنة، وقد أثار هذا المفهوم اهتمام الكثير من الباحثين منذ منتصف الثمانينات وحتى الآن، في إطار البحث عن أسباب وسمات ظاهرة التحول الديمقراطيّ التي شهدتها دولٌ عديدةٌ بدرجات متفاوتة وأشكال مختلفة، لاسيما مع بروز ما عرف بالموجة الثالثة للتحول الديمقراطيّ⁽⁶⁴⁾.

1. مفهوم التحول الديمقراطيّ

يشير لفظ التحول لغةً إلى التغيير أو النقل، فيقال حوّل الشيء أو غيره أو نقله من مكانه إلى آخر أو غيره من حال إلى حال⁽⁶⁵⁾.

وكلمة التحول تقابلها في اللغة الإنجليزيّة كلمة "Transition" وتعني المرور أو الانتقال من حالة معينة أو من مرحلة أو مكان معين إلى حال أو مرحلة أو مكان آخر⁽⁶⁶⁾.

وتعد عمليّة التحول بمعنى "Transition" المرحلة الأولى للتحول نحو النظام الديمقراطيّ، وهي فترة انتقالية تمتد بين مرحلة تقويم دعائم نظام سياسي سابق وتأسيس نظام سياسي لاحق.

وتتعدد التعريفات المقدمة لمفهوم التحول الديمقراطيّ، ومن أهمها:

1. التحول الديمقراطيّ هو "ذلك التغيير في النظام السياسي والاجتماعي والاقتصادي سواء باتجاه الديمقراطيّة أم بالاتجاه المعاكس، وهو يفترض الانتقال من حال إلى آخر، من خلال مجموعة من التفاعلات المستمرة التي تشمل الجوانب القيمة والتجسيّدات العمليّة"⁽⁶⁷⁾.

وأنظر أيضًا:

James Malloy (ed.), *Authoritarianism and Corporatism in Latin America*, (Pittsburg: University of Pittsburg Press, 1977).

64- محمد عز العرب محمد منيب، "النخبة السياسيّة والتحول الديمقراطيّ في البحرين: 1992 - 2002"، (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسيّة، 2008)، ص 54.

65- إبراهيم مصطفى، وآخرون، المعجم الوسيط، (القاهرة: مطبعة مصر، 1960)، ص 216.

66- Webster's New English Dictionary, (London: Long Man, 1990), P.548.

67- نظام بركات، "الأحزاب العربيّة ودورها في التحولات الديمقراطيّة"، في: حمدي عبد الرحمن (محرر)، التحول الديمقراطيّ في العالم العربيّ خلال التسعينيات، (القاهرة: دن، 2000)، ص 272.

2. ويعرف "روستو" التحول الديمقراطي بأنه "عملية اتخاذ قرار تساهم فيها ثلاث قوى ذات مواقع مختلفة، هي النظام والمعارضة الداخلية والقوى الخارجية، ويحاول كل طرف إضعاف الأطراف الأخرى، وتتحدد النتيجة في النهاية وفقاً للطرف المتغير في هذا الصراع"⁽⁶⁸⁾.

3. بينما يعرفه "شمبتر" بأنه "عملية تطبيق القواعد الديمقراطية سواء في مؤسسات لم تطبق من قبل أم امتداد هذه القواعد لتشمل أفراداً أو موضوعات لم تشملهم من قبل، أي هو عمليات وإجراءات يتم اتخاذها للتحول من نظام غير ديمقراطي إلى نظام ديمقراطي مستقر"⁽⁶⁹⁾.

خلاصة الأمر يمكن القول بأن عملية التحول الديمقراطي عملية مستمرة لها ثلاثة عناصر أساسية، هي:

1. الاستعداد والتأهب، حيث تزداد خلاله حدة الصراع السياسي والاجتماعي بدرجة تهدد استمرار سيطرة وبقاء نظام الحكم غير الديمقراطي.

2. ظهور إجماع حول ضرورة التغيير وتحديد مطالب ومجالات أساسية ومؤسسية وفي مقدمتها إنشاء وتنفيذ دور البرلمان.

3. تأمين التحول الديمقراطي من خلال إرساء مجموعة من القواعد والممارسات التي تدعم تماسك المؤسسات التمثيلية وتنمي الثقافة السياسيّة والديمقراطية.

ومن خلال العناصر السابقة يمكن الوصول إلى تعريف شامل للتحول الديمقراطي، تتبناه الدراسة وهو "التحول الديمقراطي هو عملية تعني الانتقال من نظم ذات طبيعة سلطوية أو شبه سلطوية إلى أخرى ديمقراطية، ويعني هذا بدوره تطبيق عدة خطوات أو تبني عدة سياسات تؤكد هذا التحول من أهمها: احترام الدستور، وسيادة القانون، ووجود مجلس تشريعي منتخب انتخاباً حراً ونزاهةً، واستقلال القضاء وحرية الصحافة والإعلام والتعددية السياسيّة والحزبية وفعالية المجتمع المدني واحترام حقوق الإنسان".

ويجب التمييز بين مفهوم التحول الديمقراطي والتحول الليبرالي، حيث إن هناك علاقة طردية بين التحول الليبرالي والتحول الديمقراطي، بمعنى أنه كلما كان الأول على درجة عالية من القوة زادت فرص احتمال الثاني، فالتحول الليبرالي هو الذي تبدأ به عملية الانتقال، ويلاحظ في التجارب التي شهدتها الأنظمة السلطوية وجود تحول ليبرالي يسبق ويمهد للتحول الديمقراطي⁽⁷⁰⁾.

68- نقلاً عن: بليقسي أحمد منصور، "الأحزاب السياسيّة والتحول الديمقراطي في اليمن: 1991 - 2001"، (رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسيّة، 2003)، ص 24.

69- نقلاً عن: محمد عز العرب محمد منيب، مرجع سابق، ص 55.

70- إكرام بدر الدين، "اتجاهات التحول الديمقراطي في شرق آسيا"، في: محمد السيد سليم، والسيد صدقي عابدين (محرران)، التحولات الديمقراطيّة في آسيا، (القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسيّة، مركز الدراسات الآسيوية، 2002)، ص: 1 - 2.

2. مراحل التحول الديمقراطي

إن التحول الديمقراطي هو عملية معقدة تتكون من مراحل متعددة، يمكن التمييز بينها من الناحية النظرية ولكنها تتداخل واقعياً، وهذه المراحل هي⁽⁷¹⁾:

1. مرحلة انهيار النظام السلطوي: وهي المرحلة الأولى للتحول الديمقراطي، وفي هذه المرحلة لا يشترط أن يعقب انهيار النظام السلطوي حدوث تحول للنظام الديمقراطي، إذ يمكن أن يكون التحول لنظام سلطوي آخر.

2. مرحلة اتخاذ قرار التحول الديمقراطي (مرحلة إقامة النظام الديمقراطي): وهي المرحلة التي يحدث فيها التحول عندما يتكيف النظام مع المطالب والإصلاحات الجديدة، وتعد هذه المرحلة من المراحل المهمة في عملية التحول الديمقراطي؛ لأن النظام فيها يقف على الحافة فإما أن يستكمل عملية التحول الديمقراطي أو يرتد إلى النظام السلطوي، وتشهد هذه المرحلة حالة من التحول الليبرالي، والذي يعد مقدمة للتحول الديمقراطي، إذ نجد تنازلات معينة من قبل القيادة السياسية الحاكمة مع الحفاظ على السمات الرئيسية للنظام السلطوي القائم، وفي نهاية هذه المرحلة يصبح من الصعب تبرير احتكار السلطة من قبل القيادة السياسية الحاكمة، كما يترتب عليه مطالب الشعب بمرحلة أعلى من مراحل التحول الديمقراطي.

3. مرحلة التماسك الديمقراطي (مرحلة تدعيم النظام الديمقراطي): وفي هذه المرحلة يتخلص النظام السلطوي من جميع مؤسساته القديمة، ويحل محلها مؤسسات جديدة تعزز النهج الديمقراطي، ويسود الاعتقاد لدى القيادة السياسية والناقلين السياسيين بحتمية الديمقراطية من أجل استمرار النظام وبقائه.

4. مرحلة النضج: وهي أعلى مراحل التحول الديمقراطي ويطلق عليها (Consolidation) بمعنى ترسيخ، حيث تتضمن عمليتين مستقلتين ولكنهما مترابطتان، وهما الديمقراطية الاجتماعية والديمقراطية الاقتصادية، بمعنى آخر فإن مرحلة النضج تعني توفير الحقوق الاقتصادية والسياسية والاجتماعية للمواطنين.

3. أسباب التحول الديمقراطي

يمكن القول بأن موجات التحول الديمقراطي قد تمت في إطار تداخل شديد الترابط بين العوامل الداخلية والعوامل الخارجية، وقد ميز الكثيرون بين هذه العوامل الدافعة للتحول الديمقراطي، على النحو الآتي:

71- على سعيد المري، "التحول الديمقراطي في دولة قطر 1995 - 2004"، (رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 2006)، ص: 44 - 46.

أ. العوامل الداخلية

بالنسبة للعوامل الداخلية الدافعة لعملية الديمقراطية، يتمثل أهمها فيما يأتي⁽⁷²⁾:

1. انهيار شرعية النظام السياسي السلطوي: وعادة ما يرتبط ذلك بفضله في حل المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، أو بسبب تغير منظومة القيم في المجتمع، واتجاهها نحو رفض النظم السلطوية أو عدم تقبلها، وإن كان هذا العامل لا يرتبط بالضرورة ببدء التحولات الديمقراطية، فقد يستمر النظام ممسكاً بزمام الأمور على الرغم من فقده للشرعية.
2. التغير في إدراك القيادة والنخب السياسية: حيث تعد القيادة السياسية من أهم العوامل التي تدفع لاتخاذ أو عدم اتخاذ قرار التحول الديمقراطي، وكذلك نجاح أو فشل التحول⁽⁷³⁾.
3. الثقافة السياسية: حيث تلعب الثقافة السياسية دوراً حاسماً في تحديد اتجاه وسرعة التحول الديمقراطي، وقد مثل عام 1989 نقطة تحول حضاري وثقافي تجاه الاهتمام بالثقافة السياسية الديمقراطية الغربية.
4. درجة النمو الاقتصادي: حيث جددت الموجة الثالثة للتحول الديمقراطي الاهتمام بالعلاقة بين الديمقراطية والتنمية الاقتصادية، فالنمو الاقتصادي يمكن أن يؤدي إلى تعبئة اجتماعية تقود بدورها إلى تعبئة سياسية تؤدي إلى التحول نحو الديمقراطية.
5. نمو المجتمع المدني: فالمجتمع المدني يؤدي دوراً مهماً في دفع النظام السياسي نحو تبني عملية التحول الديمقراطي، وتوسيع المساحة المخصصة للحقوق والحريات المدنية والسياسية⁽⁷⁴⁾.

ب. العوامل الخارجية

أما العوامل الخارجية فيرى الكثيرون أن لتلك العوامل الخارجية عن مجال سلطة الدولة أثرها في إحداث التحول الديمقراطي بإسقاط النظم السلطوية وإحداث التحول نحو الديمقراطية، ومن أهم هذه العوامل:

1. التغير في النظام الدولي: فمع انهيار الاتحاد السوفيتي وانفراد الولايات المتحدة بقيادة النظام العالمي، بدأت تتبنى سياسات تتعلق بالدفاع عن حقوق الإنسان ونشر القيم الثقافية المرتبطة بالديمقراطية الحزبية، وذلك بدعوى حماية القيم الغربية الديمقراطية من

72- شادية فتحي، محاضرات في مبادئ العلوم السياسية أُلقيت على طلاب الفرقة الأولى بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، (الجزيرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 2005)، ص: 80 - 81.

73- هالة جمال ثابت، "ظاهرة التحول الديمقراطي في أوغندا"، (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 1999) ص 57.

74- أميرة إبراهيم دياب، "التحول الديمقراطي في المغرب ودور المؤسسة الملكية: 1992 - 1998"، (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 2002)، ص 41.

الإرهاب والإرهابيين، وقد لجأت في سبيل تحقيق ذلك إلى استخدام القوة العسكرية كما هو في أفغانستان والعراق، كما لجأت إلى الربط بين المساعدات الاقتصادية وبين تحول النظم السلطوية نحو الديمقراطية⁽⁷⁵⁾.

2. المنظمات الدولية: حيث تمارس المنظمات الدولية وخاصة صندوق النقد الدولي والبنك الدولي دوراً مهماً في تحول النظم السلطوية نحو الديمقراطية، عن طريق الربط بين المساعدات الاقتصادية ومعدل الإصلاحات السياسية في النظم السياسية السلطوية أو حديثة التحول نحو الديمقراطية⁽⁷⁶⁾.

3. ظاهرة العدوى: فني ظل ثورة الاتصالات والمعلومات وتشابك العالم ازداد تأثير الدور الخارجي في إحداث التحولات الديمقراطية في عديد من النظم السياسية، فسقوط النظم الشمولية أو السلطوية في كثير من دول العالم كان عاملاً محفزاً للمطالبين بالديمقراطية في النظم السلطوية أو الشمولية الأخرى.

4. أنماط التحول الديمقراطي

تؤثر العمليات والتفاعلات والعوامل والقوى السياسية في ديناميكيات التحول الديمقراطي، وفي أنماطه في مختلف البلاد، حيث تتخذ عمليات هذا التحول مسارات مختلفة باختلاف النظم، ووفقاً لما يُطرح في الأدبيات، هناك عدة أنماط من التحول الديمقراطي⁽⁷⁷⁾:

1. التحول من أعلى: وتلعب النخبة السياسية دوراً حاسماً في هذا النمط خاصة في الأنظمة السلطوية، حيث تتم عملية الانتقال الديمقراطي بمبادرة من داخل النظام التسلطي دون تدخل من جهات أخرى، سواء كانت قوى المعارضة أم المجتمع ككل، وبوجه عام يتسم هذا النمط بنوع من الخداع ومن ثمّ عدم التأثير الجوهرى على المسار الديمقراطي، بمعنى أنّه ليس دائماً ما تكون عملية التحول حقيقية⁽⁷⁸⁾.

2. التحول عن طريق التفاوض (التحول الإحلالي): وتتم عملية التحول الديمقراطي بدرجة أساسية عن طريق مبادرات مشتركة بين النخب الحاكمة والنخب المعارضة، ونمط التحول الإحلالي لن تحدث فيه مؤشرات للتقدم في اتجاه الترسخ الديمقراطي إلا إذا تضمنت المرحلة الانتقالية

75- صلاح سالم زرنوقة، "أثر التحولات العالمية على مؤسسة الدولة في العالم الثالث"، مجلة السياسة الدولية، عدد 122، أكتوبر 1995، ص 71.

76- هالة جمال ثابت، مرجع سابق، ص 60.

77- هالة جمال ثابت، مرجع سابق، ص 28 - 32.

78- محمد عز العرب منيب، مرجع سابق، ص: 59 - 60.

مفاوضات واتفاقيات بين نخب النظام التسلطي ونخب المعارضة، وقد تقود الاتفاقيات والمواثيق بين النخب الحاكمة والمعارضة إلى ديمقراطيات محدودة⁽⁷⁹⁾.

3. التحول من خلال الشعب (التحول من أسفل): يعد هذا النمط أكثر الأنماط اتساماً بالعنف، ويقصد به التحول الديمقراطي الذي يأتي في أعقاب صراعات عنيفة، وانتشار أعمال الاحتجاجات من جانب التنظيمات الشعبية والإضرابات العامة غير المنظمة، وقيام بعض أعمال العنف من جانب القوى الاجتماعية الراضية للوضع القائم، فتستسلم القيادات السلطوية للضغوط وتبدأ الإصلاحات المطلوبة منعاً لتفاقم الموقف وسعيًا لاحتواء الأزمة التي فجرتها المطالب الشعبية⁽⁸⁰⁾.

4. نمط التدخل الأجنبي: يحدث هذا النمط إذا كانت هناك تدخلات وضغوط من جانب أطراف أجنبية، إضافة إلى الشكل العسكري، فقد كان نفوذ الدول والمؤسسات الدولية المانحة للإعانات الاقتصادية قوياً ومؤثراً في قرارات التحول الديمقراطي في بعض النظم التسلطية الفقيرة⁽⁸¹⁾. وهكذا تتعدد أنماط التحول الديمقراطي، إلا أنّ سائر عمليات التحول مع تميزها بالتعدد وتعدد المراحل قد تشهد واقعياً تداخل أكثر من مسار من المسارات السابقة لإحداث عملية التحول الديمقراطي أو البدء فيها.

5. مؤشرات التحول الديمقراطي

حدد صمويل هنتنجتون وكينيث بولن مجموعة من المؤشرات، يمكن من خلالها معرفة مدى حدوث تحولات ديمقراطية في نظام سياسي ما، وقد تناولت الدراسات والأدبيات الغربية الحديث عن العديد من المؤشرات، ومن أهمها⁽⁸²⁾:

79- حمدي عبد الرحمن، "ظاهرة التحول الديمقراطي في إفريقيا: القضايا والنماذج وآفاق المستقبل"، مجلة السياسة الدولية، عدد 113، يوليو 1992، ص 18.

80- بلقيس أحمد منصور، مرجع سابق، ص 40.

81- مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، "السياسة الاقتصادية والمؤسسات والنمو الاقتصادي في عصر الدولة"، سلسلة دراسات عالمية، (أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد 34، 2001)، ص: 63 - 64.

82- Kanneth Bollen, Samuel Huntington, Issues in the Comparative Measurement of Political Democracy, -82 American sociological review, Vol.3, April 1979, PP. 577 - 587.

أ. انتخابات حرة ونزيهة

تعد العملية الانتخابية مهمة، وذلك لكونها مرتبطة بعناصر أخرى تُعنى بالتحول الديمقراطي، ونجد أنّ هناك مجموعة من العناصر يمكن من خلالها الحكم على نزاهة الانتخابات من عدمها، وهي كالآتي⁽⁸³⁾:

1. حرية الانتخابات: تعد الانتخابات حرة بالنظر إلى مدى السماح بالتعبير الكامل عن الإرادة السياسيّة للشعب، التي تشكل أساس الحكم، ولكي تكون الانتخابات حرة لا بد أنّ تتوفر لها مجموعة من الحريات منها (حرية الرأي وحرية التعبير والإعلام وحرية تداول المعلومات وحرية التجمع السلمي.. الخ.

2. سلامة الانتخابات: وتعد من أهم شروط العملية الانتخابية الديمقراطية، ولكي تكون الانتخابات سليمة لا بد من توفر مجموعة من الشروط منها (الاقتراع العام المتساوي، وصوت واحد لكل شخص، وتوفير الضمانات لعدم التزوير والتلاعب كالإشراف القضائي واستخدام الصناديق الزجاجية، وعدم التمييز بين الفئات كحرمان النساء والمقيمين بالخارج وغيرهم من التصويت).

3. نزاهة الانتخابات: ويقصد بالنزاهة هنا نزاهة الإجراءات، ونزاهة الآثار المترتبة على الانتخابات، ونزاهة الاختيار الفعلي للناخب.

مما سبق يتضح أنّه لا يمكن الحديث عن وجود تحول ديمقراطي بدون وجود انتخابات حرة ونزيهة، تتسم بقدر عالٍ من الشفافية، تضمن فرصاً متكافئة لكل الأطراف المتنافسة للوصول إلى السلطة، ويتمكن من خلالها الناخبون من ممارسة حق الاختيار بحرية كاملة⁽⁸⁴⁾.

ب. بناء المؤسسات الديمقراطية

يعد وجود المؤسسات الحديثة في النظام السياسي من بين مؤشرات التحول الديمقراطي، ذلك أنّ مستوى المؤسسة في المجتمع معيار أساسي للديمقراطية، كما أنّ غياب المؤسسات يعوق الوصول لديمقراطية حقيقية، ومن هنا يمكن القول إن المؤسسات ترتبط عضوياً بالتطور

83- وليد محمود عبد الناصر، المؤتمر الإفريقي ومعادلة التوازنات الصغيرة، مجلة السياسة الدولية، العدد 110، أكتوبر 1992، ص 216.

84- Samuel Huntington, the Third Wave: Democratization in the Late Twentieth Century, (Norman: University of Oklahoma Press, 1993), P.68.

الديمقراطيّ، وقد أشار أرسطو في هذا السياق إلى أنّ النظم التي يشهد كل منها مؤسسات سياسية عديدة ومختلفة، فيحتمل أنّ تكون أكثر قدرة على الاستمرار والاستقرار⁽⁸⁵⁾.

وقد اهتمت العديد من الأدبيات والدراسات الغربية ببيان فضل المؤسسات على التنمية السياسيّة والتحول الديمقراطيّ، وتوصلت إلى مجموعة من النتائج ذات الدلالة، أهمها⁽⁸⁶⁾:

1. تفترض عمليات التحديث والتنمية السياسيّة والتقدم الديمقراطيّ بناء مؤسسات قوية في المجتمعات النامية.

2. لا توجد إستراتيجية محددة لبناء المؤسسات، فالمؤسسات يجب أن تنبع من واقع المجتمع وتعمل وفق القيم السائدة فيه، وبهذا تستطيع المؤسسة أن تتعرف على مطالب المجتمع وأن تتخذ القرارات الكفيلة بالاستجابة لها.

3. إن بناء المؤسسات يضر على القيادة السياسيّة إتاحة الفرصة لأفراد المجتمع للمشاركة في الحياة العامة.

4. خلاصة القول إن عمليات التحول الديمقراطيّ تتطلب بناء مؤسسات سياسية تحقق شروط الضاعلية والتأثير، أو ما يعرف بمعايير المؤسسية حتى يمكنها أداء دورها في بناء وتأسيس نظام سياسي وديمقراطيّ.

ج. حرية الرأي والإعلام

وتعني حرية الرأي قدرة الفرد على إظهار أفكاره بلا مانع في كل مادة فلسفية أو سياسية أو دينية أو غيرها، ويقصد بحرية الإعلام بمختلف أنواعه المرئي والمسموع والمقروء، ألا تكون هناك رقابة من قبل السلطة السياسيّة على ما يقدمه التلفزيون أو الإذاعة من برامج حوارية وأخبار وتحليلات، وما تنشره الصحف من أخبار وتحقيقات وأعمدة ومقالات وكاريكاتير... إلخ، وتسهم بها في توعية الجماهير والرقابة على أجهزة الدولة ومحاربة الفساد ومناقشة السياسات العامة، وعرض مختلف الآراء المؤيدة منها والمعارضة، وبالإضافة إلى هذه الوسائل هناك الشبكة الدولية للمعلومات وحرية الدخول عليها واستخدامها، حيث تتيح كماً هائلاً من البيانات والمعلومات فضلاً عن العالم الافتراضي والمدونات ومواقع وصفحات التواصل الاجتماعي، سواء الشخصية الخاصة بحد ما يعبر من خلالها عن آرائه، أم العامة التي يشارك في تكوينها العديد من الأفراد، واعتبارها قناة جديدة من قنوات المشاركة السياسيّة والتعبير عن الاتجاهات السياسيّة

85- عبد الغفار رشاد، التطور السياسي والتحول الديمقراطيّ، (المنصورة: دار الأصدقاء للطباعة والنشر، 2003)، ص121.

86- مصطفى الخشاب، دراسة المجتمع، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1987)، ص188.

وتكوين الرأي العام. ومن ثمَّ فإن حرية الرأي والإعلام تعد مؤشراً مهماً من مؤشرات التحول الديمقراطي⁽⁸⁷⁾.

د. سيادة القانون

يقصد بسيادة القانون أن تكون هناك مجموعة من القواعد التي تنظم الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في المجتمع، يلتزم بها الحاكم والمحكوم، وتمثل فكرة خضوع الدولة للقانون، ووجود قواعد قانونية تلتزم الدولة باحترامها دون أن يكون لها سلطة إلغائها أو تعديلها، الطريق إلى الديمقراطية⁽⁸⁸⁾. ويمكن القول بأن سيادة القانون هي الضمانة الأساسية لحقوق الأفراد وحررياتهم في مواجهة التعسف من قبل السلطة، وكضمانة المساواة بين المواطنين دون تمييز بسبب الجنس أو اللون أو العقيدة، وبدون سيادة القانون لا يمكن قيام الديمقراطية، وإن اجتمعت العناصر الأخرى، كما أن غياب سيادة القانون يشكل عائقاً أمام التحول الديمقراطي، بل مصدراً لعدم استقرار النظام ذاته، وتراجع شرعيته، ولذا تعد سيادة القانون مؤشراً مهماً من مؤشرات التحول الديمقراطي⁽⁸⁹⁾.

وبصفة عامة، فإنه يمكن القول إنه مع تعدد المؤشرات سائلة الذكر، فإن ثمة عنصراً محرراً وضرورياً لنجاح التحول الديمقراطي، ويتمثل هذا العنصر في الثقافة السياسية (الثقافة الديمقراطية) لدى النخب والجماهير والمؤسسات السياسية والمجتمعية.

وقد تعددت الإسهامات البحثية المتعلقة بمؤشرات التحول الديمقراطي، فقد ذهب "سمير الشميري" في دراسته حول التحول الديمقراطي في اليمن، إلى تعدد مؤشرات التحول الديمقراطي ومنها: وجود الدستور والقوانين الديمقراطية، والتعددية السياسية وحرية النشاط المدني، وفصل السلطات، والمساواة الاجتماعية والحقوقية، والمؤسسات الديمقراطية، والمعارضة النشطة، وأن يكون الشعب مصدر السلطات، والتداول السلمي للسلطة بعيداً عن العنف ودورات الدم، والاعتراف بالحرية العامة، والانتخابات الديمقراطية، والاعتراف بمبدأ حكم الأغلبية واحترام حقوق الأقليات، والعدالة الاجتماعية، وشيوع الثقافة الديمقراطية وقيم التسامح⁽⁹⁰⁾.

87- خليل زامل الجلجوي، الديمقراطية ما لها وما عليها، (بيروت: دار الرسول الكريم، 2001)، ص 26، وانظر أيضاً: محمد محمود ربيع، إسما عيل صبري مقلد (محرران)، موسوعة العلوم السياسية، (الكويت: مطابع دار الوطن الكويتية، ج 1، 1994)، ص 272.

88- سعاد الشرفاوي، علم الاجتماع السياسي: أثر الظروف الاجتماعية على النظم السياسية، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1977)، ص: 90 - 91.

89- عبد السلام نوير، التطور الديمقراطي في مصر: المؤشرات والملامح وأفاق المستقبل، جامعة أسيوط، مجلة دراسات مستقبلية، العدد 18، 2006، ص 13.

90- سمير عبد الرحمن هائل الشميري، التحول الديمقراطي في اليمن: مؤشرات ومحدداته، مجلة شؤون اجتماعية، الشارقة، الجامعة الأمريكية، السنة 22، العدد 88، شتاء 2005، ص 65 - 70.

وحددت ”مرودة عبد المنعم بكر“ مؤشرات التحول الديمقراطيّ في أطروحتها للدكتوراه حول دور منظمات المجتمع المدني في التحول الديمقراطيّ في مصر، في عدة مؤشرات أساسية، هي⁽⁹¹⁾:

1. احترام حقوق الإنسان وحرية الرأي والتعبير، وتوفير الضمانات الكافية لممارسة هذه الحقوق والحريات بالنص عليها في الدساتير، وترسيخ ثقافة وقيم سياسية تشجع على تلك الممارسة.
 2. التعددية السياسيّة بمعنى تعدد الأحزاب والآراء والاتجاهات والتصورات.
 3. التداول السلمي للسلطة ووجود مؤسسات منتخبة ويرتبط بذلك نزاهة عملية الانتخابات.
 4. استقلالية القضاء بما يؤكّد الممارسة الديمقراطيّة.
 5. ثقافة سياسية لدى المواطنين تحمي قيم المساواة والعدالة والحريات، وتمارس سلوكيات وتصرفات تحمي القيم والمبادئ الديمقراطيّة.
 6. وتناول ”يسرى العزباوي“ في دراسته حول التحول الديمقراطيّ في مصر، تنوع المؤشرات التي يمكن الاستناد إليها لتحديد مدى وجود تحول ديمقراطي من عدمه، ومنها⁽⁹²⁾:
 7. المشاركة السياسيّة: ويقصد بها تلك الأنشطة التي تهدف إلى التأثير على صنع القرار الحكومي، وهي أنشطة فردية أو جماعية، منظمة أو عضوية، موسمية أو مستقرة، سلمية أو عنيفة، فعالة أو غير فعالة، شرعية أو غير شرعية.
 8. الانتخابات الدورية: يقوم مفهوم الانتخابات بصفة عامة على إدلاء مجموعة من المواطنين، تتوفّر فيهم الشروط اللازمة لممارسة حق الانتخاب بأصواتهم لصالح المرشحين الذين يحظون بتأييدهم، ضمن عملية منظمة وفق أحد أنظمة الاقتراع المعتمدة دولياً.
 9. التعددية والتداول السلمي للسلطة: لا يمكن تصور قيام نظام ديمقراطي بلا تعددية سياسية يمارسها الأفراد، فالتعددية السياسيّة تمثل حَقاً جوهر النظام الديمقراطيّ وتعبّر عن وجوده، لأنها تعطي للأفراد حرية العمل والتفكير على قدم المساواة دون تمييز بسبب الجنس أو اللون أو الاعتقاد، أو هي قبول للرأي الآخر المخالف والمعارض لسياسة النظام الحاكم أو فكره أو فلسفته السائدة لحكم الدولة والمجتمع. والحقيقة فإن التعددية السياسيّة داخل النظام السياسي للدولة لها خصائص معينة لا تستقيم الديمقراطيّة بدونها، ولا بد من توفرها في أي نظام ديمقراطي وهي:
- أولاً: ضرورة القبول بالتنوع السياسي والإيديولوجي أو الفكري، مع القبول بالرأي المخالف وعدم نفي أو رفض الآخرين.

91- مرودة محمد عبد المنعم بكر، مرجع سابق، ص 45.

92- يسرى العزباوي، هل تسير مصر في طريق التحول الديمقراطي؟، صحيفة الأهرام، 2012/6/22.

- ثانيًا: تأكيد تداول السلطة داخل النظام السياسي للدولة بين القوى والأحزاب المختلفة، أي اللجوء إلى الشعب في فترات دورية محددة لكي يختار الشعب من خلال صناديق الاقتراع ممثليه (السلطة التشريعية) وحكومته (السلطة التنفيذية)، من خلال انتخابات عامة وحرّة ونزيهة لكافة المواطنين الذين لهم حق الانتخاب بموجب قانون يحدد ذلك.
- ثالثًا: إن القانون هو الذي يحدد اختصاصات السلطات العامة ويخضعها للرقابة المستمرة.
- رابعًا: احترام حقوق الإنسان وتوفير الضمانات اللازمة لممارسة هذه الحقوق.
- خامسًا: تقوية المجتمع المدني: يمكن نسبة ولادة المجتمع المدني واستمرار فاعليته إلى نجاح الثورات السياسيّة التي حققت كثيرًا من الإنجازات في فضاء التنوير والعقلانية والعلم والديمقراطية. وقد لعبت الثورة الصناعية دوراً في بلورة فاعلية مؤسسات المجتمع المدني، حيث أدت إلى وقوع تغييرات شاملة في واقع المجتمعات الغربية، ومن ثمّ فهناك ضرورة لإيجاد دور حقيقي فاعل لهذه المنظمات في المجتمع، ليس فقط في مجال التنمية ولكن في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان بحيث يصبح لمثل هذه المنظمات دور قوى في التشريع والرقابة، وتكون بحق إحدى سلطات الدولة وليس مجرد شعارات.

6. إستراتيجيات التحول الديمقراطيّ

إن عملية التحول الديمقراطيّ عملية ليست وليدة ثورة أو عملية فجائية، بل هي عملية مستمرة وصولاً إلى نضج الديمقراطية، حتى تصبح قيمة اجتماعية ومعيّاراً أخلاقياً، ومن هنا تسعى القيادات السياسيّة إلى تبني العديد من الإستراتيجيات للتغلب على معوقات التحول الديمقراطيّ، ومن أهم تلك الإستراتيجيات⁽⁹³⁾:

1. الإستراتيجية المؤسسية: وتعني أنّ تقوم القيادة السياسيّة بإنشاء عدد من المؤسسات السياسيّة التي يستطيع من خلالها أفراد المجتمع أنّ يشاركوا في الحياة العامة على نحو ديمقراطي.
2. الإستراتيجية الاجتماعية: وهي الإجراءات والإصلاحات التي تتخذها القيادة السياسيّة لأجل إعادة توزيع الموارد بين الأفراد بطريقة عادلة.
3. إستراتيجية الفعل السياسي: وهي الوسائل والإجراءات التي تتخذها القيادة السياسيّة لمواجهة المتطلبات المرحلية، مثل إنشاء مؤسسات مدنية لتواكب النهج الديمقراطيّ.

7. الإطار النظري للعلاقة بين المجتمع المدني والتحول الديمقراطي

برزت علاقة المجتمع المدني بعملية التحول الديمقراطي خلال العقدين الأخيرين من القرن العشرين، الذي ترافق مع بدايات الموجة الديمقراطية الثالثة، وقد عدت العديد من الأدبيات المجتمع المدني قاطرة لعملية التحول الديمقراطي، انطلاقاً من وجود ربط بينه وبين العديد من الكيانات الوسيطة التي تتفاعل مع السلطة التنفيذية، لاسيما جماعات المصالح⁽⁹⁴⁾، وفي هذا الإطار قدم "روبرت بوتنام" دراسة بعنوان: "Making Democracy Work" اهتم فيها بالسؤال عما يجعل الديمقراطية تعمل أو لا تعمل، واختتمها بتأكيد أن الديمقراطية تعمل بشكل أفضل في المناطق أو الدول التي يوجد فيها مجتمع مدني قوي، أي مستوى عالٍ من التعاون الاجتماعي القائم على التسامح والثقة والمشاركة⁽⁹⁵⁾.

وإذا كان المجتمع المدني يتم توظيفه في سياقات متعددة ومتنوعة فإن الحديث عن صيغة موحدة لدوره في عملية التحول الديمقراطي أمرٌ غير دقيق، لكن تظل الأطر الحاكمة على قدر ملموس من الثبات وعدم التغيير، ويمكن تحديد مداخل دور المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي، من خلال مستوى تحليل أساسي يتمثل في دراسة وظائف المجتمع المدني، وذلك على النحو الآتي:

أ. القدرة على الحشد والتعبئة الشعبية

تتمثل أبرز وظائف منظمات المجتمع المدني في القدرة على تمثيل الشعب أو المجتمع، وهو ما يبرز من خلال الوقوف على مدى ديمقراطية المنظمة نفسها من خلال إعمال القواعد الديمقراطية، ودرجة رضا أعضائها، وقدرة المنظمة على ترجمة أهدافها التي حددها أعضاؤها.

وبعيداً عن الجدل النظري حول دور المواطنين في عملية التحول الديمقراطي، يبدو دور المجتمع المدني واضحاً في هذه العملية من خلال قدرته على تمثيل المواطنين وتفعيل أطر مشاركتهم ومسئوليتهم المجتمعية، كما أن مقومات وركائز دوره تبرز عبر موقعه في هيكل العلاقة بين الدولة والمجتمع من ناحية، وقدرته على النفاذ إلى الشرائح الدنيا بين المواطنين من ناحية أخرى.

94- أيمن السيد عبد الوهاب، المجتمع المدني وعملية التحول الديمقراطي: دراسة حالة المملكة المغربية، (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، 2012)، ص106.

95- Robert D. Putnam, Making Democracy Work: Civic Traditions in Modern Italy, (New Jersey: Princeton University Press, 1993).

ويتطلب نجاح وفعالية هذا الدور ضرورة توفّر شرط أساسي يتمثل في تحرك المجتمع المدني لنشر القيم المدنية مثل المشاركة والمواطنة والمحاسبة والشفافية، والتي تعد مدخلاً أساسياً لتأسيس مجتمع ديمقراطي ينتهي بقيام دولة مدنية⁽⁹⁶⁾.

ب. ضمان وتعزيز ثقافة سياسية ومدنية داعمة للتحوّل الديمقراطيّ

إن إرساء قواعد الديمقراطية وتكريسها في نسق سياسي يتطلب الارتقاء بالثقافة السياسيّة لهذه المجتمعات؛ لتصل إلى مستوى الممارسة العملية لأسس الديمقراطية ومبادئها، المتمثلة في تداول السلطة، واحترام الرأي الآخر، والاستعداد لقبول الحلول الوسطية والتوافقية، الأمر الذي يأتي ضمن مهام وأنشطة منظمات المجتمع المدني. تلك القيم يمكن وضعها في إطار ما يُعرف بـ "الثقافة المدنية" التي تشير إلى "المشاركة وتوفّر الثقافة الاجتماعية، والتعاون والتفاعل بين أفراد المجتمع". وقد ارتبط هذا المفهوم بالبحث في آليات تفعيل أطر المجتمع المدني ومنظّماته منذ بداية القرن الحادي والعشرين. ويذهب العديد من الباحثين إلى وجود علاقة ارتباطية بين الخصائص المميزة للثقافة المدنية وقدرات المواطنين والمجتمع المدني على التأثير في السياسات والمجتمع⁽⁹⁷⁾.

ومن ثمّ يتضح ارتباط فاعلية دور المجتمع المدني في عملية الانتقال الديمقراطيّ بمدى توفّر القيم المدنية لدى منظّماته، واعتماده على نشر وتدعيم الثقافة المدنية بين المواطنين، الأمر الذي يشير إلى محورية الجانب القيمي، سواء فيما يتعلق بآليات الانتقال أم فاعلية تحرك المجتمع المدني.

وتبرز في هذا الإطار ملاحظة جوهرية تتصل بالتأثير الواضح والكبير للعوامل الخارجية أو الدور الدولي في دعم دور المجتمع المدني في عملية التحوّل الديمقراطيّ، فقد كان لتنامي قيم الديمقراطية والتعددية واحترام حقوق الإنسان بوصفها أبرز شعارات العولمة أثره الواضح في تزايد دور المنظمات الأهلية التطوعية في ترسيخ هذه القيم، والعمل على نشرها في مجتمعاتها المحلية، كما أنّ تفاعلات المنظمات الدولية غير الحكومية وعلاقتها بالمجتمع المدني على المستوى النظري فرضت نضجها بوصفها فاعلاً دولياً على الساحة الدولية، بالقدر الذي لم تعد الدول فقط هي الفاعل الوحيد والمتحكم في مسارات الكثير من التفاعلات، فقد كان لانتهاء الحرب الباردة وبداية عالم النظام العالمي الجديد أثره الواضح في انطلاق ما يسمى بـ "بالمجتمع المدني العالمي".

96- أيمن السيد عبد الوهاب، مرجع سابق، ص: 108 - 109.

97- أماني قنديل، سلسلة كتيبات بناء القدرات، (القاهرة: الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، 2009)، ص: 14.

وترتبط قدرة المجتمع المدني على دفع عملية التحول الديمقراطيّ بمكونات البيئة المحيطة، ودرجة فاعليته وقدرات منظماته القائمة، ففي البلدان التي تشهد بدايات عملية التحول الديمقراطيّ، يبدو أنّ الحركات الاجتماعية أكثر فاعلية من المنظمات غير الحكومية الدفاعية؛ نظراً لقدرةًها على حشد التأييد الجماهيري والضغط على الحكومة من أجل التغيير، بالمقابل عندما تكون هناك ديمقراطية قوية ومرتسخة تصبح المنظمات غير الحكومية الدفاعية والحقوقية أكثر فاعلية وتأثيراً⁽⁹⁸⁾.

ويمكن أنّ تتزايد أهمية دور مؤسسات المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطيّ بناءً على سعي النظام الديمقراطيّ الوليد لتدعيم أركانه، فالتحوّل الديمقراطيّ الناجح يرتبط بمدى قدرة النظم الديمقراطيةّ على تحسين أوضاع أفرادها في مختلف المجالات، من توفير الاستقرار السياسي، والأمان الوظيفي، والأمن الغذائي، والخدمات الصحية والتعليمية، ويمكن في هذا الصدد التعويل على مؤسسات المجتمع المدني، لاسيما المنظمات غير الحكومية أو الجمعيات الأهلية، حيث تؤدي دوراً بارزاً في تدعيم الديمقراطيةّ من خلال سد العجز الذي يعاني من دور الدولة في ظل سياسات الإصلاح الاقتصادي والتكيف الهيكلي، ومن خلال بناء وعي شعبي، وسياسي وثقافة مدنية وديمقراطية⁽⁹⁹⁾.

-98 Larry Diamond, *Developing Democracy*, (Maryland: Johns Hopkins University Press, 1999), P.93.

-99 أحمد ثابت، الدور السياسي الثقافي للقطاع الأهلي، (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسيّة والإستراتيجية، 1999)، ص18.

المجتمع المدني
والدولة والتحول
الديمقراطي
إطار نظري وفاهيمي
المجتمع المدني
والدولة والتحول
الديمقراطي

الخاتمة

لقد تزايد الاهتمام بمفهوم المجتمع المدني بوصفه مدخلاً لدراسة النظم السياسيّة وتحليلها منذ أواخر الثمانينيات من القرن العشرين، وارتبط هذا التوجه بالتطورات السياسيّة التي عصفت بالنظم الشمولية في الاتحاد السوفيتي وشرق أوروبا، وتنامي دور الحركات الاجتماعية والمنظمات المدنية والنقابات المهنية والعمالية في أغلب دول العالم. وقد شهد مفهوم المجتمع المدني بكل دلالاته السياسيّة والاجتماعية والثقافية صعوداً ملحوظاً، سواء على المستوى الرسمي أم على مستوى النخب الفكرية والسياسيّة في العديد من المجتمعات العربية، وحصل على قبول الثقافات المختلفة بصورة أكبر من مفاهيم أخرى، بحيث صار ينظر إلى تطور المجتمعات والدول بمقياس حيوية المجتمع المدني وفعاليتها فيها.

واكتسب مفهوم المجتمع المدني حضوراً متزايداً في الخطاب العربي منذ السبعينيات من القرن المنصرم، غير أنه استخدم على نحو أكثر اتساعاً في العقد الأخير منه، إذ طغى المصطلح بوصفه أحد المفاهيم المستوحاة من الفكر الغربي، على معظم الخطابات السياسيّة العربية، بعد أن تبنى العديد من التيارات الاجتماعية والسياسيّة والاقتصادية، بمختلف أيديولوجياتها وتوجهاتها، رؤية تعظم من أهمية الحراك داخل المجتمعات العربية، بوصفه مدخلاً رئيساً لتفعيل دور المجتمع، بل إعادة الاعتبار والحيوية إليه، سواء في المشاركة أم المحاسبة أم التطوير، شأنه في ذلك شأن مؤسسات الدولة الرسمية.

وإزداد هذا التوجه الذي يعظم من أهمية المجتمع المدني، في الوقت الذي تزايد فيه الاتجاه نحو الديمقراطية، فيما عبر عنه المفكر الأمريكي "صمويل هنتينجتون" بالموجة الثالثة للديمقراطية، فبرزت الدعوة إلى تعزيز دور المجتمع المدني بوصفه مصطلحاً جديداً في الوطن العربي لم يكن متداولاً من قبل في الخطابات العامة، كما لم يحظ باهتمام الباحثين.

وقد تواكب مع هذا الاهتمام، تصاعد جدل واسع في العديد من الدول العربية، حول المبررات الفكرية التي أدت إلى ازدهار هذا المفهوم وقبوله - بل تفعيله - من قبل عديد من التيارات السياسيّة، وبخاصة التيارات اليسارية. وكيف تم من ناحية أخرى استدعاء هذا المفهوم من طرف عدد من المفكرين الليبراليين على اختلاف اتجاهاتهم للاستفادة منه بوصفه أداة تحليلية؛ لتحليل المآزق السياسي الذي تعيشه الدول العربية المعاصرة، ولشن حرب ضد النمط الشمولي الاستبدادي لبعض هذه الدول، وللتبشير بالنموذج الليبرالي للدولة، خاصة بعد النجاح الذي أحرزه العديد من منظمات المجتمع المدني في أوروبا الشرقية والاتحاد السوفيتي سابقاً، إبان انهيار النظم الاشتراكية في نهاية الثمانينات وبداية التسعينيات.

وفي إطار مراجعة ما أشار له البحث، بخصوص الإطار التاريخي لظهور مفهوم المجتمع المدني، وما طرأ عليه من تطوّر وتعديل، يظهر لنا عدد من الإشكاليات التي يتضمنها ذلك الطرح، و تقترح هذه الدراسة الاشتباك مع تلك الإشكاليات في أبحاث وتحليلات مستقبلية.

تتعلق هذه الإشكاليات أولاً بالمفهوم ذاته، وترتبط ثانياً بالتوافق على مكوناته، وهي ثالثاً إشكاليات تتفجر نتيجة التفسيرات المختلفة لطبيعة علاقة المجتمع المدني بالدولة، وهي إشكاليات تتعلق رابعاً بقراءة الآثار السلبية والإيجابية للعمولة على المجتمع المدني، وهي خامساً إشكاليات ترتبط بمنطقية القبول الموضوعي لفكرة إمكانية تكوّن مجتمع مدني فعّال في المنطقة العربية.

المجتمع المدني
والدولة والتحول
الديمقراطي
إطار نظري ومفاهيمي
المجتمع المدني
والدولة والتحول
الديمقراطي

قائمة المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية

أ. الكتب:

1. إبراهيم مصطفى، وآخرون، المعجم الوسيط، (القاهرة: مطبعة مصر)، 1960.
2. أحمد ثابت، الدور السياسي الثقافي للقطاع الأهلي، (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسيّة والإستراتيجية)، 1999.
3. أحمد عبد الونيس وآخرون، مذكرات في القانون الدولي العام، (القاهرة: دن)، 2007.
4. أماني قنديل، سلسلة كتيبات بناء القدرات، (القاهرة: الشبكة العربية للمنظمات الأهلية)، 2009.
5. إيليس جولد برج، رشاد قصبه، جول ميجدالي (محررون، الديمقراطية في الشرق الأوسط، ترجمة شهرت العالم، (القاهرة: مركز الجيل للدراسات الشبابية)، 1995.
6. أيمن السيد عبد الوهاب، المجتمع المدني وعملية التحول الديمقراطيّ: دراسة حالة المملكة المغربية، (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسيّة والإستراتيجية)، 2012.
7. ثناء فؤاد عبد الله، آليات التغيير الديمقراطيّ في الوطن العربي، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية)، 1997.
8. جورج لودج، إدارة العولمة، ترجمة محمد رؤوف حامد، (القاهرة: المكتبة الأكاديمية)، 1999.
9. حمدي عبد الرحمن (محرر)، التحول الديمقراطيّ في العالم العربي خلال فترة التسعينات، أعمال الندوة العلمية التي عقدت بجامعة آل البيت في الفترة من 30 نوفمبر إلى 1 ديسمبر 1999، (الأردن: جامعة آل البيت)، 2000.
10. خلدون حسن النقيب، الدولة التسلطية في المشرق العربي المعاصر: دراسة بنائية مقارنة، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية)، 1991.
11. خليل زامل الجلجاوي، الديمقراطية ما لها وما عليها، (بيروت: دار الرسول الكريم)، 2001.
12. سعاد الشرقاوي، علم الاجتماع السياسي: أثر الظروف الاجتماعية على النظم السياسيّة، (القاهرة: دار النهضة العربية)، 1977.
13. سعد الدين إبراهيم وآخرون، المجتمع والدولة في الوطن العربي، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية)، 1988.
14. سعيد بن سعيد العلوي وآخرون، المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية،

- (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية)، 1992.
15. صلاح الدين عامر، مقدمة في دراسة القانون الدولي العام، (القاهرة: دار النهضة العربية)، 2007.
16. صمويل هنتنجتون، الموجة الثالثة: التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين، ترجمة عبد الوهاب علوب، (القاهرة: مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية)، 1993.
17. عبد الغفار رشاد، التطور السياسي والتحول الديمقراطي، (المنصورة: دار الأصدقاء للطباعة والنشر)، 2003.
18. فرانك جي وجون بولي (محرران، العولمة: الطوفان أم الإنقاذ، ترجمة فاضل جتكر، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية والمنظمة العربية للترجمة)، 2004.
19. مجمع اللغة العربية، المعجم الوجيز، (القاهرة: وزارة التربية والتعليم)، 2008.
20. محمد السيد سليم، السيد صدقي عابدين (محرران، التحولات الديمقراطية في آسيا)، (القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مركز الدراسات الآسيوية)، 2002.
21. محمد محمود ربيع، إسماعيل صبري مقلد (محرران، موسوعة العلوم السياسية، (الكويت: مطابع دار الوطن الكويتية، ج1)، 1994.
22. محمد نور فرحات، الفكر القانوني والواقع الاجتماعي، (القاهرة: دار الثقافة للطباعة)، 1981.
23. مصطفى الخشاب، دراسة المجتمع، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية)، 1987.
24. مصطفى كامل السيد، دراسات في النظرية السياسية، (القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة)، 2004.
25. نزيه نصيف الأيوبي، العرب ومشكلة الدولة، (بيروت: دار الساقي)، 1992.

ب. الدوريات:

1. حسنين توفيق إبراهيم، التطور الديمقراطي في الوطن العربي: قضايا وإشكاليات، مجلة السياسة الدولية، عدد 142، أكتوبر 2000.
2. حمدي عبد الرحمن، ظاهرة التحول الديمقراطي في إفريقيا: القضايا والنماذج وآفاق المستقبل، مجلة السياسة الدولية، عدد 113، يوليو 1992.
3. سمير عبد الرحمن هائل الشميري، التحول الديمقراطي في اليمن: مؤشرات ومحدداته، مجلة شؤون اجتماعية، الشارقة، الجامعة الأمريكية، السنة 22، العدد 88، شتاء 2005.

4. صلاح سالم زرنوقة، أثر التحولات العالمية على مؤسسة الدولة في العالم الثالث، مجلة السياسة الدولية، عدد 122، أكتوبر 1995.
5. عاطف قبرصي، إعادة نظر في دور الدولة الاجتماعية والاقتصادية، مجلة المستقبل العربي، السنة 25، العدد 282، أغسطس 2002.
6. عبد الباسط عبد المعطي، اتجاهات نظرية في علم الاجتماع، سلسلة عالم المعرفة، عدد 44، (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب)، 1981.
7. عبد السلام نوير، التطور الديمقراطي في مصر: المؤشرات والملاحم وأفاق المستقبل، جامعة أسيوط، مجلة دراسات مستقبلية، العدد 18، 2006.
8. علي الصاوي، التنظيمات غير الحكومية والتحول الديمقراطي في الوطن العربي، مجلة شؤون عربية، العدد 75، سبتمبر 1993.
9. فاتح سميح عزام، الحقوق المدنية والسياسية في الدساتير العربية، مجلة المستقبل العربي، السنة 24، العدد 277، مارس 2002.
10. محمود عبد الفضيل، الفساد وتداعياته في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، عدد 243، مايو 1999.
11. مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، السياسة الاقتصادية والمؤسسات والنمو الاقتصادي في عصر الدولة، سلسلة دراسات عالمية، (أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية)، العدد 34، 2001.
12. ناهد عز الدين، المجتمع المدني، موسوعة الشباب السياسية، (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، العدد 5)، 2000.
13. هويدا عدلي رومان، العمال والسياسة، كتاب الأهالي، العدد 45، يوليو 1993.
14. وليد محمود عبد الناصر، المؤتمر الإفريقي ومعادلة التوازنات الصغيرة، مجلة السياسة الدولية، العدد 110، أكتوبر 1992.

ج. الندوات والمؤتمرات:

1. أحمد زايد، المجتمع المدني والثقافة المدنية، ورقة مقدمة إلى ندوة المجتمع المدني التي عُقدت بكلية دار العلوم في التاسع عشر من شهر أكتوبر 2004، (الجيزة: كلية دار العلوم، جامعة القاهرة)، 2004.
2. كارلا سيمون، دور القانون في دعم المجتمع المدني، ورقة مقدمة إلى المؤتمر الثاني للمنظمات

- الأهلية العربية، (القاهرة: لجنة متابعة المنظمات الأهلية العربية)، 17 - 19 مايو 1997.
3. محمد عثمان الخشت، معنى وحدود المجتمع المدني، ورقة مقدّمة إلى ندوة المجتمع المدني التي عُقدت بكلية دار العلوم في التاسع عشر من شهر أكتوبر 2004، (الجيزة: كلية دار العلوم، جامعة القاهرة)، 2004.

د. الرسائل العلمية:

1. أميرة إبراهيم دياب، التحول الديمقراطيّ في المغرب ودور المؤسسة الملكية: 1992 - 1998، (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسيّة)، 2002.
2. بلقيس أحمد منصور، الأحزاب السياسيّة والتحول الديمقراطيّ في اليمن: 1991 - 2001، (رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسيّة)، 2003.
3. حسن محمد سلامة، العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني في مصر مع إشارة إلى الجمعيات الأهلية، (رسالة دكتوراه، كلية الاقتصاد والعلوم السياسيّة، جامعة القاهرة)، 2004.
4. رنا مصطفى أبو عمرة، فاعلية سياسة الولايات المتحدة الأمريكية تجاه ظاهرة الدول الناشئة أثناء فترة ولاية الرئيس جورج بوش الثانية 2005 - 2008: بالتطبيق على المنطقة العربية، (رسالة ماجستير، جامعة الدول العربية، معهد البحوث والدراسات العربية)، 2010.
5. على سعيد المري، "التحول الديمقراطيّ في دولة قطر 1995 - 2004"، (رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسيّة)، 2006.
6. محمد عز العرب محمد منيب، "النخبة السياسيّة والتحول الديمقراطيّ في البحرين: 1992 - 2002"، (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسيّة)، 2008.
7. إسماعيل عبد الحميد، الدولة والمجتمع المدني في مصر، (رسالة ماجستير، معهد البحوث والدراسات العربية القاهرة)، 2011.
8. مروة محمد عبد المنعم بكر، دور منظمات المجتمع المدني في التحول الديمقراطيّ في مصر 1995 - 2007، (رسالة دكتوراه، كلية التجارة، جامعة أسيوط)، 2011.
9. ناهد عز الدين، تأثير سياسة الإصلاح الاقتصادي على التغيير في هيكل الفرص السياسيّة لكل من العمال ورجال الأعمال: دراسة لحالة مصر في حقبة التسعينيات، (رسالة دكتوراه، كلية الاقتصاد والعلوم السياسيّة، جامعة القاهرة)، 2003.
10. هالة جمال ثابت، ظاهرة التحول الديمقراطيّ في أوغندا، (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسيّة)، 1999.

هـ. التقارير:

1. سعد الدين إبراهيم (محرر، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي، التقرير السنوي)، (القاهرة: مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، دار سعاد الصباح)، 1992.
2. المحاضرات:
3. شادية فتحي، محاضرات في مبادئ العلوم السياسيّة أُلقيت على طلاب الفرقة الأولى، (الجيزة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسيّة)، 2005.
4. الصحف والمجلات:
5. صحيفة الأهرام المصرية، الأعداد: 2012/6/22، 2002/10/24، 2006/11/26، 2006/12/5.

و. المواقع الإلكترونيّة:

1. <http://hypatia.ss.uci.edu/Brysk/Bob.html>.

ثانياً: المراجع باللغة الإنجليزية

A) Books

1. Malloy, James (ed.), *Authoritarianism and Corporatism in Latin America*, (Pittsburg: University of Pittsburg Press, 1977.
2. Diamond, Larry, *Developing Democracy*, (Maryland: Johns Hopkins University Press, 1999.
3. Regelbrugge, Lurie (ed.), *Promoting Corporate Citizenship: Opportunities for Business and Civil Society Engagement*, (Washington D.C: Civicus, 1999.
4. Brandwein, Pamela, *Rethinking the Judicial Settlement of Reconstruction*, (Cambridge: Cambridge University Press, 2011.
5. D. Putnam, Robert, *Making Democracy Work: Civic Traditions in Modern Italy*, (New Jersey: Princeton University Press, 1993.
6. Huntington, Samuel, *the Third Wave: Democratization in the Late Twentieth Century*, (Norman: University of Oklahoma Press, 1993.
7. Vago, Steven, *Law and Society*, (New Jersey: Courier Companies, 2000.
8. Janoski, Thomas, *Traditional and Social Democratic Regimes*, (Cambridge: Cambridge University Press, 1998.
9. Webster ´s New English Dictionary, (London: Long Man, 1990.


B) Periodicals

1. Stepan, Alfred, Democratic Opposition and Democratization Theory, Government and Opposition, Vol.32, No.4, Autumn 1997, P.666
2. Karadeli, Cem, Failed State Concept and the Sub - Saharan African Experience, Çankaya University, Journal of Arts and Sciences, Vol.12, April 2009.
3. Bollen, Kanneth, Samuel Huntington, Issues in the Comparative Measurement of Political Democracy, American sociological review, Vol.3, April 1979.
4. Johnson, Lucas, «the Politics of Business Association in the Developing World», The Journal of Developing Area, Vol.32, Fall.1997.
5. Beshara, Miranda, «The Egyptian NGO Sector: Prospects and challenge», Civil Society and Democratization in the Arab World, Vol. 8, Issue 92, August 1999.
6. K.Al - Sayid, Mustapha, A Civil Society in Egypt?, Middle East Journal, Vol.47, No.2, Spring 1993.
7. Robenson, William, Globalization: Nine Theses on our Epoch, Race and Class, Oct - Dec 1996.

C) Reports

1. Edigheji, Omano, A Democratic Developmental State in Africa?: A concept paper, Center for Policy Studies, Research Report 105, May 2005.

bipd.org





bupd.org



@bupdbh